



## موجبات الاقتضاء في كتاب

### الإنصاف في مسائل الخلاف لأبي البركات الأنباري ( ت 577هـ )

أ.م.د هاشم جعفر حسين

جامعة بابل / كلية التربية للعلوم الإنسانية

توطئة :

كثرت ألفاظ ( اقتضى ، يقتضي ، مقتضى ، اقتضاء ) في الكتب النحوية (1) وإذا تتبعنا ما دلّت عليه هذه الألفاظ ضمن سياقاتها في نصوص هذه الكتب لوجدنا أنّ معانيها لا تخرج عن المدلول اللغوي للاقتضاء عند اللغويين ، ومفاده: أنّ الاقتضاء هو المطالبة بقضاء الأمر ، إمّا على جهة الوجوب، أو على جهة لا تستوجب الحكم ولكنها تقتضيه، من باب احتياج الشيء إلى شيء آخر . (2)

ومما لا شكّ فيه أنّ نظم الكلام مبنيّ على مقتضيات النحو ، وأنّ تلك المقتضيات لا يُدرك كُنْهها إلا بواسطة القوة المانزة التي يميز بها الدارس ما يلائم موضع الكلام ونظمه والغرض منه ، وما يصحّ وما لا يصحّ ، وغير ذلك ممّا يعمل على ضمّ أجزاء الكلام بعضها إلى بعض ، لتنشأ التراكيب الكلامية على وفق موجباتٍ مقتضيةٍ لإنشائها .

وإن نحن تتبعنا معهم إدراكهم هذا وجدنا أنّ مصنفاتهم النحوية تتكلم على موجبات للاقتضاء تتعلّق إجمالاً بالأصول النحوية التي أقرّت بموجبها الأحكام ، وتتعلّق تفصيلاً بنظرية العامل وما يستتبعها من أحكام الإعراب من جهة أخرى .

وإن اخترنا من هذه المصنفات كتاب ( الإنصاف في مسائل الخلاف ) لأبي البركات الأنباري ( ت 577 هـ )، بوصفه سجلاً ناضجاً للفكر النحوي بأصوله التنظيرية وفروعه التطبيقية ، لوجدنا أنّ موجبات الاقتضاء يمكن أن تُبوّب في أربعة مطالب ، فسُمت في البحث بحسب عدد مسائلها على النحو الآتي :

المطلب الأول : موجبات اقتضاء القياس .

المطلب الثاني : موجبات اقتضاء المعنى .



---

المطلب الثالث : موجبات اقتضاء القاعدة النحوية .

المطلب الرابع : موجبات اقتضاء الأصل .

ومن الجدير بالذكر هنا أنّ هذا البحث غير معنيّ بذكر تفصيلات الأدلة التي ذكرها الأنباري لرأي البصريين ورأي الكوفيين في المسألة - موضع الدراسة - وإنما يُعنى منها بدراسة الأدلة المُتعلّقة بمقتضى المطلب الذي يتناوله الباحث، على أنّي - إتماماً للفائدة - دَيَّلْتُ في هوامش البحث المصادر التي ذُكرت فيها المسألة المدروسة .



### المطلب الأول : موجبات اقتضاء القياس

والمسائل التي وردت ضمن هذا العنوان في الإنصاف ستة ، هي :

#### المسألة الأولى : ( ما ) الحجازية

ذكر الأنباري أنّ مذهب البصريين أنّ ( ما ) في لغة الحجاز تعمل عمل ( ليس ) في الجزأين ، فترفع الاسم وتنصب الخبر ، نحو : ( ما زيدٌ قائماً ) ، على حين أنّ الكوفيين يرون أنّ ( ما ) ليست من الحروف المختصة ، لأنها تدخل على الاسم ، نحو ( ما زيدٌ قائمٌ ) ، وعلى الفعل ، نحو : ( ما يقوم زيدٌ ) ، فحَقُّها أن لا تعمل ، ولذا أهملت في لغة تميم ، وهو القياس ، فإن ورد الاسم منصوباً معها ، فهو منصوب بنزع الخافض ، لا بأنها عاملة فيه (3) .

ومع إقرار الأنباري بقياس الكوفيين مال إلى رأي البصريين ، مستندلاً لهم بالسمع الوارد في القرآن الكريم ، وبعلة قياسية هي علة الشبه ، قال : (( إن القياس يقتضي أن لا تعمل ، قلنا : كان هذا هو القياس ، إلا أنه وجد بينها وبين ( ليس ) مشابهة اقتضت أن تعمل عملها ، وهي لغة القرآن ، قال تعالى : ﴿ ما هذا بشراً ﴾ (4) ، وقال تعالى : ﴿ ما هُنَّ أمهاتهم ﴾ (5) )) (6) .

وهذا الذي قاله فيه نظر ، لما يأتي :

1- أنّ اختصاص الأدوات أصلٌ معتبرٌ ، أقام عليه النحويون صنعتهم ، فأقرّوا بموجبه الكثير من أحكامهم ، فمخالفة الأنباري له والاحتكام إلى علة الشبه ليس هو الحكم الأقيس ، بل أقيس الوجهين ما قاله الكوفيون ، وإنما خالفهم الأنباري انتصاراً لميله إلى البصريين .

2- أنّ استدلاله بالسمع ، على الذي ذكره ، لا ينهض دليلاً لدعم رأي البصريين ، إذ إنّ غاية ما فيه أنّ ( بشراً ) و ( أمهاتهم ) في الآيتين الكريمتين وردا منصوبين ، فأبى مانع يمنع من أن يكونا منصوبين بنزع الخافض على رأي الكوفيين ، فالسمع الوارد بالنصب لا ينهض دليلاً على ردّ رأي الكوفيين ، وعليه لا سماع يدعم ما قاله الأنباري ، إذ الكلام لم يكن للاستدلال بين الإعمال والإهمال في ( ما ) الحجازية ، ليكون النصب دليلاً على الإعمال ، وإنما الخلاف في الخبر المنصوب ، أ منصوبٌ هو بنزع الخافض أم بـ ( ما ) العاملة ؟

#### المسألة الثانية : ترخيم الثلاثي

نقل الأنباري عن البصريين أنّهم لا يجيزون ترخيم الثلاثي، سواء أ كان وسطه ساكناً أم متحركاً ، وأنّ الكوفيين أجازوا ذلك إذا كان وسط الاسم متحركاً ، نحو : ( يا عُنْ : في عُقْ ) و ( يا حَجْ : في حَجْر ) و ( يا كَتْ : في كَتَف ) ، وأنهم استدّلوا على ذلك بحذف الآخر من ( يَدِ



و دَمٍ ) ، وأصله ( يَدِيّ و دَمَوٌ ) للتخفيف، ذلك أنّ الحركات تُسنتقل على حروف العلة ، فطلبوا تخفيفها بالحذف ، وأنّ الترخيم غرضه التخفيف أيضاً ، فجاز في مثله حذف الأخير إذا استنتقلت الحركات (7) .

لكنّ الأنباري لم يرتض ما استدلّ به الكوفيون ، مُعللاً ذلك بالسمع ، وباقتضاء القياس خلافه ، فأما السماع فاستدلّ منه بأنّ نحو : ( يدٍ و دمٍ ) كلمات قليلة لا يصحّ القياس عليها ، وأما اقتضاء القياس عنده ، فإنّه لا يُحذف من الاسم الثلاثي شيئاً لا في الترخيم ولا في المقيس عليه عند الكوفيين ( أي : يَدٍ ، و دَمٍ ) ، (( لأنّ حرف العلة إذا كان متحركاً، فلا يخلو إما أن يكون ما قبله ساكناً أو متحركاً، فإن كان ساكناً، فينبغي أن لا يُحذف، كما لا يُحذف من ( طَبِيّ ، و نَحِيّ<sup>(8)</sup> ، و عَزَوٍ ، و لَهَوٍ ) ، لأنّ الحركات إنّما تُسنتقل على حرف العلة، إذا كان ما قبله متحركاً لا ساكناً، وإن كان ما قبله متحركاً، فينبغي أن يُقلب ألفاً ولا يُحذف ، كقولهم : رَحَى ، و عَمَى ، و عَصَا ، و قَفَا ، ألا ترى أنّ الأصل فيها ( رَحِيّ ، و عَمِيّ ، و عَصَوٌ ، و قَفَوٌ ) بدليل قولهم : رَحِيان ، و عَمِيان ، و عَصَوان ، و قَفَوان ، إلا أنّه لمّا تحركت الياء والواو وانفتح ما قبلهما قلبوا كلّ واحدة منهما ألفاً، استتقالاً للحركات على حرف العلة مع تحرك ما قبله، إلى غير ذلك ممّا لا يُمكن إحصاؤه، وعلى هذا سائرُ الثلاثي المقصور )) (9) .

وأقول : إنّ الاستعمال اللغوي وما فيه من مظاهر لغوية لا يخضع لقانون أبنية الكلمة الثلاثية أو الرباعية ، وإنّ خفة اللفظ أو ثقله لا يقاس بعدد الحروف فقط بل إنّ للحركات أثراً في الخفة أو الثقل ، فالترخيم جائزٌ في الكلام بلا فرق بين الثلاثي والرباعي ، ولذلك نظائر في كلام العرب ، فالمنقوص يجوز حذف يائه في الوقف ، سواء أ كان ثلاثياً أو أكثر ، نحو : ( فلان شَج : في الشجّي ) ، و ( هذا قاضٍ: في القاضي ) ، و ( هو مُهتَدٍ: في المُهتدي ) ، أمّا إذا سكن ما قبل الياء نحو ( طَبِيّ ) فإنّ الياء لا تُحذف في الوقف (10) .

ويتضح منه أنّ السكون والحركة لهما أثر بيّن في جواز حكم ما من عدمه ، إذا بُني على الخفة والثقل ، وبلحاظه يكون رأي الكوفيين الذي ردّه الأنباري أوفق وأحوال الاستعمال اللغوي .

### المسألة الثالثة : همزة ( أَيْمُن ) :

نقل الأنباري أنّ همزة ( أَيْمُن ) في القسم عند البصريين همزة وصل ، وأنه اسم مفرد مشتقّ من ( أَيْمُن ) ، لا أنّه جمع ( يَمِين ) ، على حين أنّ الكوفيين ذهبوا إلى أنّ همزة ( أَيْمُن ) همزة قطع مفتوحة ، وأنه جمع ( يَمِين ) ، لأنّ ( أَيْمُن ) وارد على وزنٍ من أوزان الجمع ، وأنّ همزته إنّما وُصلت في الدرج لكثرة الاستعمال .



واستدلّ الكوفيين لرأيهم بأدلة متعددة (11) ، منها : أنّ هذه الهمزة لو كانت همزة وصل لكان ينبغي أن تكون مكسورة، على حين أنّها إذا قُطعت وردت مفتوحة لا غير (12) ، ثم ردّ الأنباري رأيهم بأنّ الفتح على غير اقتضاء القياس ، قال : (( إنّما جاءت مفتوحة – وإن كان القياس يقتضي أنّ تكون مكسورة – لأنّهم لما كُثِر استعماله في كلامهم فتحوا فيه الهمزة ، لأنّه أضعف من الكسرة، كما فتحوا الهمزة التي تدخل على لام التعريف وإن كان الأصل فيها الكسر لكثرة الاستعمال، فكذاك ها هنا )) (13)

وبين ابن مالك ( 672 هـ ) علّة التخفيف في همزة ( أئمن ) ، فقال : (( همزة ( أئمن ) في القسم، فإنّها تُفتح وتُكسر ، وكسرُها هو الأصل، ففتحت، لئلا ينتقل من كسر إلى ضمّ دون حاجز حصين ، ولم تُضمّ ، لئلا تتوالى الأمثال المُستقلة )) (14) ولكننا نلاحظ أنّهم أوجبوا هذه الأمثال المستقلة في أمر الثلاثي الذي بعد همزته ساكن، وبعد الساكن ضمّ لازم ، نحو : أقتلّ و أمرز (15) .

واعتل الرضي ( 686 هـ ) لفتح همزة ( أئمن ) تخفيفاً بعلّة أخرى ، فقال : (( وفتحت في ( أئمن ) ، لمناسبة التخفيف ، لأنّ الجملة القسّمية يُناسبها التخفيف ، إذ هي مع جوابها في حكم جملة واحدة ، ألا ترى إلى حذف الخبر في ( أئمن ) ، و ( لعمرك ) وجوباً ، وحذف النون من ( أئمن )) (16) .

ولا أرى العلة التي ذكرها الأنباري وغيره ، وخالفوا بها مقتضى القياس لكسر همزة ( أئمن ) مقبولة ، لما يأتي :

1— أنّ ( أئمن ) قد ورد فيه فتح الهمزة وكسرها ، فيقولون : ( أئمن الله ، وإئمن الله ) (17) ، وعليه لا يكون التخفيف حجّة لمخالفة اقتضاء القياس هنا .

2— أنّه لا يجوز قياس فتح همزة ( أئمن ) في القسّم على فتح همزة ( أل ) ، بعلّة كثرة الاستعمال الموجبة للتخفيف بالفتح وتجنّب الكسر وهو الأصل ، ذلك أنّ هذه العلة إن قُبِلت في فتح همزة ( أئمن ) تجنباً للانتقال من كسر إلى ضمّ وليس بينهما حاجز معين ، فإنّها لا تُقبل على إطلاقها في تعليل فتح همزة ( أل ) – إذا عُدت همزة وصل – ذلك أنّ القول بأنّ همزة ( أل ) إنّما فتحت للتخفيف، ينقصه الالتفات إلى أن ارتكاب مثله يُوجب اللبس بين معنى الكلام ، إذ إنّ فتح هذه الهمزة يُوجب التباسها بهمزة الاستفهام ، فيحتاجُ الناطق بها إلى إبدالها أو تسهيلها، للفصل بين الخبر والاستفهام ، وهو دليل معتبر لمن حكم بأنّ همزة ( أل ) همزة قطع لا وصل (18) ، إذ لو كانت وصلاً لكُسرت، كما في همزة ( ابن ، و اسم ، واثنين ، وامرئ ) ولأوجب ذلك أن نفتح حرفاً بهمزة وصل وليس له نظير ، فأمثاله من الحروف الثنائية تبدأ بهمزة قطع ، نحو : ( أم ، و أن ، و أو ) (19) .



ومنه يتضح أن قياس همزة ( أئمن ) على همزة ( أل ) لا يكون، إن ثبت أن ( أل ) همزته قطع لا وصل .

3- أن حمل ( أئمن ) في فتح همزته على ( أل ) بعلّة الشبه ، لا يستقيم ، إذ لم يرد في النقل كسر همزة ( أل ) ، وقد ورد في همزة ( أئمن ) .

#### المسألة الرابعة : ( أئ ) الموصولة :

في إضافة ( أئ ) الموصولة إلى جملة اسمية ، وحذف صدر صلتها ، كقوله تعالى : ﴿ نُؤْمِنُ لَنَنْزِعَنَّ مِنْ كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ أَشَدُّ عَلَى الرَّحْمَنِ عِتِيًّا ﴾. (20) اختلفت أقوال النحويين في ( أئ ) : أ مُعْرَبَةٌ هي أم مبنية؟ (21) وقد فصّلت أدلة المسألة في الكتب النحوية. (22)

وبعنيها منها ما نقله الأنباري من قولي البصريين والكوفيين فيها ، إذ نقل عن الكوفيين أن ( أئ ) في نحو ذلك معربة منصوبة على أنها مفعول به لـ ( لنزَعَنَّ ) على حين ذهب البصريون إلى بنائها على الضم (23) ، ولما كان الأنباري مؤيداً لهم في أغلب ما ذهبوا إليه راح يحشد الأدلة على صحة دعوى البصريين ، ومن أدلته التي ذكرها اقتضاء القياس ، قال : (( وأما البصريون فاحتجوا بأن قالوا : إنما قلنا إنها مبنية ها هنا على الضم ، وذلك لأن القياس يقتضي أن تكون مبنية في كلِّ حال ، لوقوعها موقع حرف الجزاء والاستفهام والاسم الموصول ، كما بُنيت ( من ، و ما ) ، لذلك في كلِّ حال ، إلا أنهم أعربوها حملاً على نظيرها ، وهو ( بعض ) وعلى نقيضها وهو ( كل ) ، وذلك على خلاف القياس )) (24) .

فر ( أئ ) مبنية عند البصريين في الأصل ، وعلّة ذلك شبهها بالحرف من جهتين، الأولى: أنها أشبهت حرف الجزاء شبهاً معنوياً ، إذ أدّت ( أئ ) معنى الشرط في نحو قوله سبحانه: ﴿ أَيُّ مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى ﴾ (25) ، ومعنى الاستفهام في نحو قوله تعالى: ﴿ فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ ﴾ (26) ، وأشبهت الاسم الموصول ( الذي ) وغيره في شبه الافتقار ، إذ هي مفتقرة إلى جملة بعدها تضاف إليها. وإنما تخرج ( أئ ) عن البناء بعلّة الحمل على نظيرها ( بعض ) في المعنى الدال على التخصيص ، وبعلّة الحمل على نقيضها ( كل ) في المعنى الدال على العموم .

ثم بيّن الأنباري أن هذا الأصل ( بناء أئ على كلِّ حال ) انتقض لما أضيف إلى الجملة الاسمية ، وحُذف صدر صلتها ، كما في الآية الكريمة موضع الخلاف ، فحذف العائد ( أي: هو ) ومحلّه الإسناد إليه ، قد أضعف جهة الإعراب فيها ، فرُدّت إلى أصلها من البناء على مقتضى القياس (27) ، ومعنى ذلك أن ( أئ ) المضافة إلى جملة اسمية تامّة الجزأين ( المبتدأ و الخبر ) يلزم فيها إعراب ( أئ ) ، لانعدام الموجب للبناء حينئذ (28) .



ويعضد ذلك أن ( أَيْ ) إذا أُضيفت إلى جملة فعلية وجب فيها الإعراب نحو: ( احترم أياً حضرَ عندك ) ، لأنَّ الجملة الفعلية لا يُحذف منها شيء ، ذلك أنَّ التصاق الجزأين فيها أشدَّ ، فلا يُبنى ( أَيْ ) معها (29) .

ثم ساق الأنباري أمثلة لاقتضاء القياس في بعض الأدوات أن تبنى في الأصل ، وأنَّ اختلال ما يُوجب لها الإعراب يردّها إلى أصل البناء ، فحالها حينئذ يُشابه حال ( أَيْ ) في الآية الكريمة ، وذكر من هذه الأدوات التي إذا أزيلت عمّا وضعت له زال تمكُّنها في الإعراب ، وعادت إلى أصلها من البناء ، أو أن تخالف ما استقرّ لها في الأصل، فتخرج عنه إلى غير حكمها (30) :

— ( ما ) الحجازية ، إذ يقتضي قياسها أن لا تعمل ، لأنّها أداة غير مختصة لكنهم أعملوها ، لشبهها بـ( ليس ) معنًى وعملاً في لغة الحجاز ، فإنَّ اختلَّ شرطُ الأعمال بأن تقدّم خبرها على اسمها ، نحو: ( ما عندك علمٌ بذلك ) أو دخل حرف الاستثناء بين الاسم والخبر، نحو: ( ما زيدٌ إلا شاعرٌ ) ، رُدَّت ( ما ) إلى أصلها فأهملت (31) .

— ( يا ) النداء، إذا دخلت على لفظ الجلالة ( الله ) (32) تجتمع أداتا تعريف على اسم واحد ، وهو لا يجوز، إذ الأصلُ أن تدخل ( يا ) على ما ليس فيه ( أل ) لتفيده تعريفاً ، فلما كثر استعمال ( يا الله ) ( خُولِفَ بذلك ما استقرّ في أصل النداء : أنه لا ينادى ما فيه ( أل التعريف ) ، فخرج عن أصله المطرّد في الاستعمال، و لم يحذفوا ( أل ) منه .

— ( ليس )، من الأفعال الماضية الجامدة التي استقرّت على بنية لا تتغير هي ( فَعَل ) لأنّها لم تتصرف تصرّف أمثالها من الأفعال ، فثبتت بنيتها على صيغة واحدة هي ( لَيْسَ ) بتخفيف العين ، إذ إنّ أصلها ( لَيْسَ ) مثل ( صَيِّدَ ) ولكن ( صَيِّدَ ) تصرّفت تصرف الأفعال التامة ، فاستعملت على أصلها ، فقيل : ( صَيِّدَ البعيرُ ) ، وجاز فيها التخفيف ، فقيل : ( صَيِّدَ البعيرُ ) ، أمّا ( لَيْسَ ) فوجب لها التخفيف (33) .

وما حصل لهذه الأدوات استدلال به الأنباري على أن ( أَيْ ) لما خالفت سائر أخواتها ، وخرجت عن مشابهة نظائرها وجب بناؤها، وإنما خالفت ( أَيْ ) سائر أخواتها ( الموصولات الاسمية ) بأنّها تلزم الإضافة إلى ما بعدها (34) .

ويرى الباحث أن كلام الأنباري لا يستقيم له على إطلاقه ، وأنَّ ما حشّده من أدلة لا تصلح لترجيح جانب البناء في ( أَيْ ) في أصل وضعها في أحوالها كلّها ، ذلك أنَّ انفراد ( أَيْ ) من بين أخواتها الموصولات الاسمية بأنّها لا تلزم الإضافة إلى ما بعدها يُرجّح أنّها معربة في الأصل ، لأنَّ الإضافة من خصائص الأسماء ، وحقُّ الأسماء في الأصل الإعراب (35) .



### المسألة الخامسة : قصر الممدود ومدّ المقصور

الأصل عند النحويين أنه يجوز قصر الممدود في ضرورة الشعر<sup>(36)</sup> (( لأنّ المدّ زيادة ، فإذا اضطر شاعرٌ فقصرَ ، فقد ردّ الكلام إلى أصله ))<sup>(37)</sup> ، وشبّهوه بصرف ما لا ينصرف<sup>(38)</sup> .

أما مدّ المقصور في الشعر فاختلف فيه ، فذهب البصريون إلى منعه ، لأنّ الشاعر لو فعل ذلك ، لأخرج الأصل إلى الفرع ، والأصول ينبغي أن تكون أغلب من الفروع ، وشبّهوه بمنع صرف ما لا ينصرف ، إذ إنه خروج عن الأصل إلى الفرع .<sup>(39)</sup> وجوّزه الكوفيون ، محتجّين بالسماع الوارد به في أشعار العرب ، نحو قول الراجز<sup>(40)</sup> :

قد عَلِمْتُ أُمَّ أَبِي السَّعْلَاءِ      وَعَلِمْتُ ذَاكَ مَعَ الْجَرَاءِ

أَنْ نَعَمَ مَأْكُولًا عَلَى الْخَوَاءِ      يَا لَكَ مِنْ تَمَرٍ وَمِنْ شَيْشَاءِ

يَنْشَبُ فِي الْمَسْعَلِ وَاللَّهَاءِ

(ف السَّعْلَاءِ ، وَالْخَوَاءِ ، وَاللَّهَاءِ ) أسماء مقصورة مُدَّتْ في ضرورة الشعر ، فدلّ ذلك على جواز مدّ المقصور في الشعر ، وقال الآخر<sup>(41)</sup> :

سَيُغْنِينِي الَّذِي أَغْنَاكَ عَنِّي      فَلَا فَقْرٌ يَدَوْمٌ وَلَا غِنَاءُ

إذ مدّ ( غِنَاءِ ) وهو مقصور لضرورة الشعر . وقد نقل الأنباري رأياً للفراء ( 207هـ ) حكّم فيه اقتضاء القياس في مدّ المقصور وقصر الممدود ، ولم يطلق المسألة إطلاقاً ، كما ذهب إليها من خالفوه من البصريين ومؤيدوه من الكوفيين ، إذ اشترط الفراء ( 207هـ ) لجواز قصر الممدود أو مدّ المقصور شرطين مجتمعين :

أولهما : أنه يجوز قصر الممدود إذا ورد في بابه مقصوراً ، وإلا لم يجز قصره . وكذلك لا يُمدّ المقصور إلا إذا ورد في بابه ممدوداً .

و الشرط الآخر : أن يكون للممدود الذي يُقصر نظيرٌ في الأبنية ، وكذلك بالنسبة إلى المقصور الذي يُمدّ<sup>(42)</sup> .

وبناءً على هذين الشرطين جاز عند الفراء قصر ( سَمَاءِ ، وَرِدَاءِ ، وَدُعَاءِ ) ومدّ ( رَحَى ، وَهُدَى ، وَجَجَى ) لتوافر الشرطين فيها ، ولم يجز عنده قصر ( بَيْضَاءِ ، وَسَوْدَاءِ ) لأن بابه ( أفعال فعلاء ) لم يرد فيه المؤنث مقصوراً ولم يجز عنده مدّ ( سَكْرَى ، وَعَطَشَى ) ، لأنّ بابه ( فَعْلَان - فَعْلَى ) لم يرد فيه المؤنث ممدوداً<sup>(43)</sup> .





ولا أرى أنّ رأي الفراء في هذه المسألة يستقيم له ، وقد حُكيّ الإجماع على خلافه (44) ، لأنّ اللغة لا تخضع لمثل هذين الشرطين الصارمين اللذين وضعهما الفراء ، إذ يصعب أطراد القاعدة في بابٍ تامٍّ من الأبنية ، نحو باب ( فَعْلان - فَعْلَى ) أو ( أَفْعَل - فَعْلَاء ) بحيث لا يشدّ عنه ولا يندّ ، ثم إن اشتراط الفراء أن يكون للاسم نظير من الأبنية ربّما يكون مرده إلى تحكيم الأصول ، والردّ إليها ، وقد تشدّد الفراء فيه هنا ، إذ ليس في مدّ المقصور أو قصر الممدود ردّ إلى الأصل إلا من وجه واحد ، هو حذف الزائد في المقصور ، ومدّ الزائد في الممدود ، لا الرد إلى الأصول كلّها ، إذ لا يستقيم ذلك ولا يكون .

ثم إنه قد شدّد قصر الممدود في غير ما اشترطه الفراء ، فهذا الكميت يقصر الممدود في الاسم الموصول ( اللاء ) ، إذ يقول (45) :

وكانت من اللأ لا يُغَيِّرُها ابْنُها إذا ما الغلامُ الأحمقُ الأمَّ غيراً

وقصر الآخر الاسم الموصول ( اللواء ) ، فقال في رجزه (46) :

جَمَعْتُها من أَيْنِقِ عَكَارٍ من اللّوا شَرَّفَنَ بالصَّرارِ

وقال الأعشى (47) :

والقارحُ العَدَا وكلُّ طِمْرَةٍ ما إن تنال يدُ الطويلِ قَدالها

ومما يردُّ به على الفراء أنّ ( البلى ) وهو مصدر لم يُسمع في بابه إلا مقصوراً ، (48) ومع ذلك مدّ في بيت العجاج (49) :

والمرءُ يُبْلِيهِ بِلاءُ السَّرْبانِ مدُّ اللَّياليِ واختلافُ الأحوالِ

وقال طرفة في مدّ ( الطوى ) مع أنّه لم يُسمع فيه إلا القصر (50) :

لها كَبِدٌ مَلَساءُ ذاتُ أسِرَةٍ وكَشْحانٍ لم يُنْقِصْ طِواءَهُما الحَبَلِ

وقال المغيرة بن عبد الله المعروف بالأقيشر الأسدي (51) :

فَقُلْتُ : لو باكرتِ مَشْمولَةٌ صَهْبا كلونِ الفَرسِ الأشقرِ

(ف) (أصفر صفراء) لم يُسمع في مؤنثه إلا المدّ ، ومع ذلك قصره الشاعر في الضرورة (52)



ويمكن القول : إن قصر الممدود أو مدّ المقصور جائز في ضرورة الشعر بلا حاجة إلى هذا الخلاف بين المدرستين ، وهذا التكلفة في اشتراط تحكيم القياس عند الفراء ، ذلك أنّ الشعر بأوزانه وقوافيه يُوجب التسيير في القواعد اللغوية ، لكن مع ملاحظة أن لا يؤدي ذلك إلى لبس في معنى المفردة ، وإنما يُحتكم في ذلك إلى الفهم العرفي في استعمال المفردات ، وعدم التباس معانيها عند قصرها وهي ممدودة أو العكس ، ولربما كان لكثرة الاستعمال أثر في هذا الشرط ، فنحو استعمال ( غناء ، ونهاء ، و بلاء ) في ( غنى ، ونهى ، وبلى ) ممّا شاع وأمن لبسه ، فيصحّ بذلك مدّه ، ومثله قولنا في ( النداء : النداء ) ، فقد كثر فيه قصر الممدود ، حتى استعمله ابن مالك (672هـ) في منظومته الألفية ، فقال (53) :

### بالجرّ والتنوينِ والنداءِ و( أل ) ومُسندٍ للاسم تمييزٌ حصَل

فمثل هذا لا يلتبس إن قُصِرَ وإن مُدَّ ، فيحكم بجوازه 0 ومنه أيضاً قصر ( الأسماء ) ، فيقال : ( الأسماء ) ، واستعمله ابن مالك أيضاً ، فقال (54) :

### وارفَعِ بواوٍ وانصبِّنْ بالألفِ واجرِرْ بياءٍ ما منَ الأسماءِ أصف

#### المسألة السادسة : تقديم الحال على عاملها الفعل المتصرف

ذكر الأنباري أنّ البصريين يجيزون تقديم الحال، سواء اسماً ظاهراً كانت أم اسماً مضمراً ، على عاملها إذا كان فعلاً متصرفاً ، نحو : ( ركباً جاء زيد ) ، و : ( ركباً جئت ) ، مستدلّين بأنّ القياس يقتضي ذلك ، لأنّ الفعل المتصرف له أن يعمل في ما قبله فينصبه ، كما نصب المفعول به قبله في نحو : ( عمراً ضرب زيد ) (55) . وأنكر جواز تقديم الحال إذا كان اسماً ظاهراً على عامله المتصرف الكوفيين ، قائلين : (( كان القياس يقتضي أن يجوز تقديم الحال على العامل فيها إذا كان فعلاً متصرفاً إلا أنه لم يجز لدليل دلّ عليه ، وذلك لما يؤدي إليه من تقديم المضمّر على المظهر )) (56)

ومما تقدم يتضح أنّ الكوفيين خالفوا اقتضاء القياس في جواز تقديم الحال على عاملها الفعل المتصرف ، لأنّ القياس يقتضي أنّ الفعل المتصرف فعل له القدرة أن يعمل في ما بعده ، فينصب مفعولاً به واحداً أو اثنين أو ثلاثة ، بحسب تعدّيه ، وله القدرة على أن ينصب مفعولاً به واحداً قبله ، أو ينصب حالاً ، ولكن الكوفيين عمدوا إلى حجة ضعيفة لردّ مثل هذا الاقتضاء ، ففي قولنا : ( ركباً جاء زيد ) لا يجوز تقديم الحال عندهم ، لأنّ في ( ركباً ) مضمّر يعود على الظاهر المتأخر ( أي : زيد ) ، وتقديم المضمّر على المظهر لا يجوز .



ولكن الاستعمال قد كثر بتقديم المضمَر على المظهر (57)، قال تعالى: ﴿ فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَى ﴾ (58). فالهاء في ( نفسه ) عائدٌ على ( موسى ) بعده ، والذي أجاز ذلك أن المضمَر هنا مؤخَّر في التقدير وإن تقدم ، وأنَّ العائد عليه ( موسى ) مُقدِّم في التقدير ، وإن تأخَّر ، لذا جاز التقديم والتأخير (59).

وقال زهير (60) :

مَنْ يَلِقَ يَوْمًا عَلَى عِلَاتِهِ هَرَمًا      يَلِقُ السَّمَاةَ مِنْهُ وَالنَّدَى خُلُقًا

فالمضمَر في ( عِلَاتِهِ ) عاد على الظاهر ( هَرَم ) ، والتقدير: مَنْ يَلِقَ يَوْمًا هَرَمًا عَلَى عِلَاتِهِ . وممَّا ورد من ذلك في النثر قولُ العرب: ( في أَكْفَانِهِ لُفَّ المَيْتِ ) والتقدير: لُفَّ المَيْتِ فِي أَكْفَانِهِ (61) ، ومن أمثالهم: ( في بَيْتِهِ يُؤْتَى الحَكْمُ ) (62)، أي : يُؤْتَى الحَكْمُ فِي بَيْتِهِ .

والظاهر أن هذه الضمانر إنما قُدِّمت أولاً ، لأنها موضع عناية المتكلم ، والعناية من مقتضيات الكلام .

وممَّا تقدَّم يتضح أن حجة البصريين لجواز تقديم الحال على عاملها الفعل المُتصرِّف حجة ناهضة ، يقتضيهما القياس ، ويعضدها الاستعمال، فضلاً عن أنها تراعي دلالات الكلام – من تقديم وتأخير – بحسب حاجة المتكلم ومقتضى الحال .

#### المسألة السابعة : تقديم التمييز على عامله الفعل المُتصرِّف

نقل الأنباري عن الكوفيين أنهم أجازوا تقديم التمييز على عاملها المُتصرِّف في نحو : ( نفساً طاب زيدي ) ، ووافقهم في ذلك المازني ( 248 هـ ) والمبرد ( 285 هـ ) من البصريين (63) ، مستدلِّين بالنقل الوارد بجواز ذلك ، وباقتضاء القياس له ، ذلك أن الفعل المُتصرِّف له أن يعمل في ما قبله فينصبه، كما ينصب المفعول به والحال (64) . على حين منع سيبويه (180هـ) (65) وأكثر البصريين تقدُّم التمييز على عامله المُتصرِّف، مخالفين بذلك ما استقرَّ في أحكام النحو من اقتضاء القياس جواز تقديم التمييز على الفعل المتصرف (66) .

واستدلَّ الأنباري لهم بما استدلَّ به الكوفيون لمخالفة اقتضاء القياس جواز تقديم الحال على عامله المُتصرِّف ، إذ قال الأنباري محتجاً للبصريين : (( وكذا نقولُ ههنا : كان القياس يقتضي أنه يجوز تقديم التمييز على العامل فيه، إلا أنه لم يَجْزُ عندنا لدليل دلَّ عليه ، وهو أن التمييز في المعنى هو الفاعلُ ، والفاعل لا يجوز تقديمه على الفعل على ما بيَّنا ، وإذا ما جاز لكم أن تتركوا التقديم هناك لدليل، جاز لنا أن نتركه هنا لدليل )) (67) .



فالبصريون - في ما نقل الأنباري عنهم - يخالفون اقتضاء القياس، ويلجؤون إلى علة تمنع تقديم التمييز على عامله في نحو قولنا : ( تَصَبَّبَ زَيْدٌ عَرَقًا ، وَتَفَقَّأَ الْكَيْشُ شَحْمًا ، وَحَسُنَ زَيْدٌ غُلَامًا ) ، ذلك أن التمييز هنا فاعل في المعنى ، فالمُتَصَبَّبُ هو العرق ، والمُتَفَقِّئُ هو الشحم ، والحَسَنُ هو الغلام ، أما ( زيد ، والكيش ) فليسا فاعلين في المعنى ، بل هما فاعلان لغويان ، وعليه لم يجز عند البصريين تقديم التمييز على عامله المُتَصَرِّفَ ، قياساً على عدم جواز تقديم الفاعل على فعله (68) .

والذي يظهر لكل متأمل أن الفارق بين الاستعمالين جليٌّ ، فهم إنما منعوا الفاعل المسند إلى فعله من التقدُّم عليه ، وهنا المتقدِّم ما هو إلا فاعل في المعنى عند البصريين ، فكيف استقام لهم إقامة علة بينهما وتحكيم القياس لإثبات الحكم فيهما ، ثم إنَّ هذا القياس لا يطُرد للبصريين ، ذلك أنهم منعوا من تقديم التمييز على عامله المُتَصَرِّفَ ما كان فيه التمييزُ فاعلاً في الأصل ، وذلك إنما هو في بعض الصور ، إذ إنَّ من صور التمييز ما لا يكون تمييزه فاعلاً في الأصل نحو قوله تعالى: ( وفجرنا الأرض عيوناً ) و: ( زرعتُ الأرض شجراً ) و: ( امتلأ الكوز ماءً ) .

ويتضح منه أن اقتضاء القياس هنا حاكمٌ على رأي البصريين ، ولا مسوِّغ لمخالفته من مخالفة الرأي الآخر ، كما أنه كان حاكماً على رأي الكوفيين حين منعوا تقديم الحال على عامله الفعل المُتَصَرِّفَ بحجة ضعيفة رغبةً في مخالفة النذ الآخر، فالحال يجوز أن يتقدَّم على عامله ، وكذلك التمييز، للقياس والسماع الواردين بهما ، فأما الحال فقد ذُكرت أمثلته في المسألة التي سبقت ، وأما التمييز فمنه قول المخبل السعدي (69) :

أ تهجر ليلي بالفراق حبيبها      وما كان نفساً بالفراق تطيب

ومثله (70) :

أ نفساً تطيبُ بنيلِ المني      وداعي المنون يُنادي جهارا

ومنه أيضاً (71) :

ضَيَّعَتْ حَزْمِي فِي إِبْعَادِي الْأَمَلَا      وما ارْعَوَيْتُ وَرَأْسِي شَيْبًا اشْتَعَلَا

ومنه (72) :

وَلَسْتُ إِذَا ذُرْعًا أَضِيقُ بِضَارِعِ      ولا يانسٍ عند التَّعَسُّرِ مِنْ يُسْرِ



## المطلب الثاني : موجبات اقتضاء المعنى

أتضح هذا الاقتضاء عند الأنباري في ثلاث مسائل هي :

**المسألة الأولى: تمييز ( كم ) الخبرية، إذا فصل عنها بالظرف أو الجار والمجرور.** يرد تمييز ( كم ) الخبرية، الدالة على التكثر في الأصل، مجروراً ، نحو : ( كم رجلٍ عندك ) ، وقد يُفصل بينها وبين تمييزها بظرف أو بجار ومجرور ، وفي مثله اختلف البصريون والكوفيون في حركة التمييز ، تبعاً لاختلافهم في عامل الجر في التمييز ، فالبصريون أوجبوا نصب التمييز ، فنقول : ( كم عندك رجلاً ) و ( كم في الدار غلاماً ) ، على قاعدة أنه لا يجوز الفصل بين المتضايين إلا شذوذاً ، إذ عندهم أنّ العامل الذي يجزّ التمييز هو ( كم ) الخبرية نفسها ، وذلك بإضافتها إليه، وأنّ الفصل بين الناصب ( كم ) والمنسوب ( رجلاً ) لا ضير فيه ، وقد ورد في استعمالات العرب .

وذهب الكوفيون إلى أن التمييز يبقى مجروراً على الأصل (73) ، ونقل عنهم الأنباري استدلالهم بالسمع والقياس ، لإثبات مذهبهم (74) ، ومما نقله أنهم احتجوا من القياس بـ (( أنّ خفض الاسم بعد ( كم ) في الخبر بتقدير ( من ) ، لأنك إذا قلت : ( كم رجلاً أكرمتُ ، وكم امرأةً أهنّتُ ) ، كان التقديرُ فيه : كم من رجلٍ أكرمتُ ، وكم من امرأةً أهنّتُ ، بدليل أنّ المعنى يقتضي هذا التقدير ، وهذا التقديرُ مع وجود الفصل بالظرف وحرف الجرّ كما هو مع عدمه ، فكما ينبغي أن يكون الاسمُ مخفوضاً مع عدم الفصل فكذلك مع وجوده )) (75) .

وفي نصّه لم يبين ذلك المعنى الذي يقتضي جرّ تمييز ( كم ) الخبرية بـ ( من ) في الأصل ، على خلاف عادته في تفصيل دقائق المسألة ، والمعنى المشار إليه يتضح من الغرض الذي يؤتى بـ ( من ) لأجله في مثل هذا الاستعمال ، فقولنا : ( كم رجلاً أكرمتُ ) فيه معنى التكثر ، و ( من ) الجارة من معانيها الاستغراق ، لذا قدر الكوفيون ( من ) هذه قبل التمييز ، لأنّ معناها ممّا يقتضيه معنى ( كم ) في التكثر (76) .

وعليه يكون العامل الذي جرّ به تمييز ( كم ) الخبرية عند الكوفيين هو ( من ) مقدّرة حُدفت وأُقي عملها ، وردّ ذلك الأنباري بأنّ الأصل في عمل حرف الجرّ أن يكون مذكوراً لا محذوفاً ، وما ورد من عمله محذوفاً في مواضع يسيرة فهو على خلاف الأصل (77) .

وما قاله الأنباري ينقصه الاستقراء ، فدخل ( من ) على ( كم ) الخبرية كثير في الكلام ، وقد صرّح به السيرافي (385هـ) و الرضي(686هـ) والشاطبي ( ت 790هـ) (78) ومن أمثلته في القرآن الكريم قوله تعالى : ﴿ وَكَمْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا ﴾ (79) وقوله عزّ وجلّ : ﴿ وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً ﴾ (80) ، وقوله سبحانه : ﴿ وَكَمْ أَرْسَلْنَا مِنْ نَبِيِّ فِي الْأَوَّلِينَ ﴾ (81)



---

، فحذف حرف الجر ( مِنْ ) وإبقاء عملها هنا جائز ، لأنَّ الشيء (( إذا عُرف في موضعٍ ، جاز تركه، لقوَّة الدلالة عليه)).<sup>(82)</sup>



ويُتضح لي أنّ رأي الكوفيين في الإبقاء على جرّ تمييز ( كم ) الخبرية مع الفصل بشبه الجملة هو الأولى ، لأسباب هي :

1- السماع الفصيح الذي استدلّ به الكوفيون على جرّ التمييز مع الفصل ، ومنه قول أنس بن زُنييم الكناني (83) :

كَمْ بَجُودٍ مُقْرِفٍ نَالَ الْعُلَى      وَشَرِيفٍ بُوْخُلُهُ قَدْ وَضَعَهُ

وقول الآخر (84) :

كَمْ فِي بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرِ سَيِّدٍ      ضَخْمِ الدَّسِيعَةِ مَاجِدٍ نَفَاعِ

وقول الفرزدق (85) :

كَمْ فِيهِمْ مَلِكٌ أَعَزَّ وَسُوقَةٌ      حَكَمَ بِأَرْدِيَةِ الْمَكَارِمِ مُحْتَبَى

وقول الآخر (86) :

كَمْ دُونَ مَيَّةٍ مَوْمِةٍ يَهَالُ لَهَا      إِذَا تِيَمَمَهَا الْخَرِيْتُ ذُو الْجَلْدِ

2- أنّ الظرف ، ويلحق به الجارّ والمجرور يُتوسّع فيهما ما لا يُتوسّع في غيرهما ، لذا يجوز الفصل فيهما بين المتضايقين ، كما فصلا بين المتلازمين ، ومواقع ذلك مبسّطة في كتب النحو (87) ، بل إنّ الفصل بين المتلازمين أشدّ من الفصل بين المتضايقين ، ذلك أنّ المتضايقين على تقدير توسط الجارّ بينهما وليس ثمة توسط بين المتلازمين ، وعليه يكون الفصل بين المتضايقين أيسرّ طريقة من غيره .

ويبدو أنّ هذا الاتساع في استعمال الظرف إنّما كان ، لأنّ الظرف لا يُعدّ فاصلاً أجنبياً عن الجملة ، ذلك أنّ آية جملة لا تنفكّ عن الظرف ظاهراً أو مقدّراً ، فقولنا مثلاً : ( قام زيدٌ ) ، وإن كان لا يظهر فيه الظرف ، إلا أنّه يجب أن يُقدّر له في المعنى ظرف زمان وظرف مكان ، إذ لا بدّ لحدث الجملة من ظرف يحويه ، لذا جاز الفصل بينهما بالظرف ، لأنه غير أجنبي عن الجملة .

3- أنّ قول الكوفيين : بأنّ المعنى يقتضي تقدير ( من ) الجار في نحو : ( كم رجلٍ في الدار ) ، له نظائر في قياسات النحويين ، ف( لا ) النافية للجنس لما أفادت استغراق النفي نصّاً عن جنس اسمها ، فُدّرَ بينهما وبين اسمها ( من ) الدالة على الاستغراق فقليل : ( لا رجلٍ في الدار ) بتقدير : ( لا من رجلٍ في الدار ) (88) .



---

4— أن إيراد تمييز ( كم ) الخبرية منصوباً مع الفصل ، يمكن أن يُوقَع التباساً بتمييز ( كم ) الاستفهامية المنصوب في الأصل ، ذلك أن قاعدة الفصل بأدلتها عند البصريين تنطبق على ( كم ) بقسميها . وأمن اللبس علةٌ معتبرة عند النحويين ، لذا كان الإبقاء على جرّ تمييز ( كم ) الخبرية أولى .





### المسألة الثانية : ( إن ) الشرطية بمعنى ( إذ )

نقل الأنباري عن البصريين أنّ ( إن ) لا يجوز أن تستعمل بمعنى ( إذ ) في الشرط ، محتجّين بأنّ لكلّ أداة معنًى خاصّاً بها لا تؤديه الأخرى ، فـ ( إن ) في الشرط تستعمل مع الشكّ ، نحو ( إنْ تَقُمْ أَقْمِ مَعَكَ ) ، و ( إذ ) تستعمل مع الإثبات نحو : ( إذ قامت القيامة كان الحسابُ ) (89)

ونقل عن الكوفيين إجازة ذلك، مستدلين بالسمع (90)، ومنه قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا ﴾ (91) ، فـ ( إن ) هنا استعملت مع الأمر المُثَبَّت (( لأنه لا شكّ أنّهم كانوا في شكّ ، فدَلَّ على أنّها بمعنى ( إذ )) (92) ، وقال تعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ (93) . (( لأنه لا شك في كونهم مؤمنين )) (94) ، وقال عزّ وجلّ : ﴿ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ (95) ، أي: إذ ، وقال سبحانه : ﴿ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ ﴾ (96) ، أي : إذ شاء الله ، وجاء في الحديث الشريف في ذكر سكان المقابر : (( سلامٌ عليكم أهلِ دارِ قومٍ مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون )) (97) ، أي : إذ ، لأنه لا يجوز الشكّ في اللحوق بهم ، وقال الشاعر (98) :

وسمعتَ حَلَفَتَهَا التي حَلَفْتُ      إن كان سمعك غير ذي وقر

أي : إذ كان سمعك ، وغير ذلك من الشواهد الكثير (99) . ويبدو أنّ محاولة التفريق بين هاتين الأداتين في المعنى ممّا يصعب تطبيقه في الاستعمال اللغوي ، فهذا الرضي لا يقرُّ بأنّ ( إن ) في الشرط بمعنى الشكّ ، قال : (( ( إن ) ليست للشكّ ، بل لعدم القطع في الأشياء الجائز وقوعها ، وعدم وقوعها، لا للشكّ )) (100) ، فاستعمال إحدى الأداتين بمعنى الأخرى لا يبعد ، ويعضد ذلك الشواهد الكثيرة التي أوردها الأنباري نفسه ، حتى إنه اعترف ضمناً بأنّ ( إن ) الشرطية (( قد تستعملها العربُ، وإن لم يكن هناك شكّ ... ومنه قولهم : ( إن كنت إنساناً فأنت تفعل كذا )، و: ( إن كنت ابني فأطعني )، و إن كان لا شكّ في أنه إنسانٌ، وأنه ابنه ، ومعناه : أن من كان إنساناً أو ابناً، فهذا حكمه )) (101) .

ومنه نستدلّ على أنّ الصواب لم يجانب الكوفيين في رأيهم هذا ، وأن مبنى رأي البصريين ينقصه الاستقراء التام للشواهد الناطقة باستعمال الأداتين بمعنى واحد ويمكن أن يُقال أيضاً : إنّ القرائن هي التي تحدّد معنى الشكّ من الثبات ، مع الدلالة على الشرط في الجملة .

### المسألة الثالثة : المجازاة بـ ( كيف )



نقل الأنباري أنّ البصريين يمنعون المجازة بـ( كيف ) ، فلا نقول : ( كيف تُكُنُّ أكنُّ ) ، مستدلّين بأنّ ظاهر معنى ( كيف ) يقتضي ذلك المنع ، لأنّ ( كيف ) للحال ، والشرط والجواب بها يقتضي أنّك تضمّن للمخاطب أنك تكون على أية حال يكون هو عليها ، وذلك مُتَعَدِّرٌ عقلاً ، لأنّ (( أحوال الشخص كثيرةٌ يتعدّر أن يكون المُجازي عليها كلّها ، لأنّه يتعدّر أن يتفقّ شيان في جميع أحوالهما )) (102) .

ثم نقل ردّ الكوفيين على البصريين بقولهم : (( هذا يلزمكم في تجويزكم ( كيف تكونُ أكونُ ؟ ) ، لأنّ ظاهر هذا يقتضي ما منعتموه، فكان ينبغي أن لا يجوز فلماً أجزتموه دلّ ذلك على فساد ما ذهبتم إليه )) (103) .

ثم بيّن الأنباري أنّ البصريين نقضوا كلام الكوفيين، بأنّ فرّقوا بين استعمال ( كيف ) في الجزاء ، نحو ( كيف تكُنُّ أكنُّ ) ، واستعمالها في الاستفهام ، نحو : ( كيف تكونُ أكونُ ؟ ) ، فقالوا : (( الفرقُ بينهما: أنا إذا رفعا الفعل بعد( كيف) فإنما نُقدّر أن هذا الكلام قد خرج على حالٍ علّمها المُجازي، فانصرف اللفظ إليها فلذلك صحّ الكلام، ولم يُمكن هذا التقديرُ في الجزم بها على المجازة، لأنّ الأصل في الجزاء أن لا يكون معلوماً، لأنّ الأصل في الجزاء أن يكون بـ( إن ) ، وأنّت إذا قلت : إن فُمت فُمت ، فوقتُ القيام غير معلوم، فلما كان الأصل في الجزاء أن يكون غير معلوم، بطل أن تُقدّر ( كيف) في الجزاء واقعةً على حالٍ معلومة، لأنّها تخرج من الإبهام، وتباين أصل كلمات الجزاء، فلذلك لم يجزّ الجزمُ بها على تقدير حالٍ معلومة )) (104) .

وتكلّف الأنباري لا يخفى في استدلاله هذا ، إذ كيف نفرّق بين الحال المعلومة والحال المبهمة في استعمال هو من صنع النحويين . والأولى في الفصل في قبول المجازة بـ( كيف ) من عدم القبول بها، أن نحتمك إلى السماع ، فإن ورد ما يدل عليه، استدللنا به على صحة المجازة بها، وإلا فلا .

وقد صرّح العكبري (616 هـ) : أنه لم يثبت في المجازة بـ( كيف ) سماعٌ. (105) وقد تتبعتُ مظانّ هذه المسألة في المصنفات النحوية فلم أعر على شاهد يصحّ للمجازة بـ( كيف ) ، إلا ما تأوله ابن هشام (761 هـ) من ورودها شرطاً في الآيات الكريّمات : ﴿ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ ﴾ (106) ، و ﴿ يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ ﴾ (107) ﴿ فَيَسْطُرُ فِي السَّمَاءِ كَيْفَ يَشَاءُ ﴾ (108) ، وأنّ جوابها في ذلك كلّهُ محذوف، يدلّ عليه ما قبلها (109) .

وبذلك يطمئنّ القائل - إنه لا يجوز المجازة بـ( كيف ) - إلى ما قرّره ، لأنّ الأحكام النحوية إنّما تثبت بالسماع الفصيح ، والاستقراء يثبت عدم السماع بـ( كيف ) جازمة ، ومعه يصحّ ما بينه الخليل لسببويه عندما سأله عن المجازة بـ( كيف ) فأوضح له : أنّها ليست من حروف الجزاء ،



---

وإنما معناها معنى ( الجزاء ) ، وفي ذلك يقول سيبويه : (( وسألتُ الخليل عن قوله : كيف تصنع أصنع ، وإنما معناها معنى ( الجزاء ) ، فقال : هي مُستكرَهَةٌ ، وليست من حروف الجزاء ، ومخرجُها على الجزاء ، لأنَّ معناها : على أيِّ حالٍ تكُنُّ أكنُّ )) (110) .



### المطلب الثالث : موجبات اقتضاء القاعدة النحوية :

وفي هذا المطلب وردت مسألتان عند الأنباري :

#### المسألة الأولى : ( إلا ) الاستثنائية بمعنى ( واو ) العطف :

نقل الأنباري عن الكوفيين أنّ ( إلا ) الاستثنائية ترد في كلام العرب بمعنى ( الواو ) العاطفة ، وأنهم احتجوا لذلك بالسماع (111) ، ومما ورد عندهم منه قوله تعالى : ﴿ لئنْلا يكون للنّاس عنيكم حجة إلا الذين ظلموا منهم ﴾ (112) ، أي : و لا الذين ظلموا منهم لا يكون لهم حجة أيضاً (113) ، وقول عز وجل : ﴿ لا يحبّ الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم ﴾ (114) . أي : ومن ظلم لا يحب منه الجهر بالسوء أيضاً (115) ، وقال عمرو بن معدي كرب (116) :

وكلّ أخ مفارقة أخوه  
لعمرُ أبيك إلا الفرقدان

أي : والفرقدان يفترقان أيضاً . ونقل الأنباري أنّ البصريين أوجبوا اقتضاء القاعدة النحوية للاستثناء والعطف في ردّ رأي الكوفيين (( فاحتجوا بأن قالوا: إنّما قلنا: إنّ ( إلا ) لا تكون بمعنى ( الواو ) ، لأن ( إلا ) للاستثناء ، والاستثناء يقتضي إخراج الثاني من حكم الأول ، والواو للجمع ، والجمع يقتضي إدخال الثاني في حكم الأول ، فلا يكون أحدهما بمعنى الآخر )) (117) .

ثم شرع الأنباري في ردّ حجة الكوفيين من السماع ، فخرج ( إلا ) الواردة فيه على باب الاستثناء المنقطع ، فقوله تعالى : ( إلا الذين ظلموا منهم ) (( لا حجة فيه ، لأنّ ( إلا ) ها هنا استثناء منقطع ، والمعنى : لكن الذين ظلموا يحتجون عليهم بغير حجة )) (118) ، وقوله تعالى : ( إلا من ظلم ) (( معناه : لكنّ المظلوم يجهر بالسوء ، لما يلحقه من الظلم ، فيكون في ذلك أعذر ممّن يبدأ بالظلم )) (119) .

وقول الشاعر ( إلا الفرقدان ) (( أراد : لكنّ الفرقدان ، فإنهما لا يفترقان ، على زعمهم : في بقاء هذه الأشياء إلى وقت الفناء )) (120) ، وخرجه الأنباري أيضاً بما خرّجه به سيبويه (121) ، في أنّ ( إلا ) هنا بمعنى ( غير ) الوصفية ، قال : (( ويحتمل أن تكون ( إلا ) بمعنى ( غير ) ، ولذا ارتفع ما بعدها ، والمعنى : كلّ أخ غير الفرقدين مفارقة أخوه )) (122) .

والذي يظهر أنّ المعنى الذي خرّج عليه الأنباري الشواهد معنّى مقبول ، إذ من المعلوم أنّ الاستثناء المنقطع فاندتته الاستدراك ، ذلك أنّ انقطاع الصلة بين المستثنى والمستثنى منه – إذ هما من جنسين مختلفين – يُوجب انقطاع الاستثناء ، ويترتب على ذلك توجه عناية الكلام إلى الجملة الثانية المُستدركة ، فـ ( إلا الذين ظلموا ) و ( إلا من ظلم ) و ( إلا الفرقدان ) هم موضع عناية المتكلم .



لكن الجدير بالذكر أنّ الاستثناء المنقطع ليس له من حكم جملة الاستثناء إلا مُسمّياتها لا معناها ، إذ يتوافر فيه المستثنى والمستثنى منه وأداة الاستثناء ، فسُمّي لذلك استثناء ، أمّا معناه فليس له من حكم الاستثناء شيء ، فالاستثناء - كما هو معلوم - إخراج ما بعد الأداة ( وهو حكم خاص ) عن حكم ما قبل الأداة ( وهو حكم عام ) ، فقولنا: ( حضر الطلاب إلا سعيداً ) تخصّص فيه بعض ( وهو سعيد) من حكم عام ( وهو : حضور الطلاب ) ، وهذا المعنى غير مُتحقّق في الاستثناء المنقطع .

وعلى ذلك يكون نقلُ الأنباري حجةَ البصريين - في اقتضاء قاعدة الاستثناء، لردّ دعوى الكوفيين، وإخراجهم للشواهد على باب الاستثناء المنقطع - تسامحاً منه ، إن لم يكن تناقضاً .

#### المسألة الثانية : الاسم المرفوع بعد ( إن ) الشرطية

في نحو قولنا : ( إن زيدا أتاني آتية ) ، عدّد الأنباري الأدلة التي قيلت في العامل الذي رفع ( زيد ) ، وفصّل في أدلتها بما لا مزيد عليه (123) .

وبعينا منها ما ردّ به رأي الأخفش (215هـ)، الذي قيل : إنّه ذهب إلى أنّ نحو : ( زيد ) في المثال مرفوع على أنه مبتدأ ، خبره الجملة الفعلية بعده (124) ، فقد وصفه الأنباري بأنه رأي فاسد ، وعلّل ذلك الحكم بـ( أن حرف الشرط يقتضي الفعل ويختصُّ به دون غيره، ولهذا كان عاملاً فيه، وإذا كان مُقتضياً للفعل ولا بدّ له منه بطل تقديرُ الابتداء، لأنّ الابتداء إنّما يرتفع به الاسمُ في موضع لا يجب فيه تقديرُ الفعل لأنّ حقيقة الابتداء هو التعرّي من العوامل اللفظية المُظهِرة أو المُقدّرة ، وإذا وجب تقديرُ الفعل استحالَ وجودُ الابتداء الذي يرفعُ الاسم ) (125) .

والسؤال الذي يستوجب هنا : هل كانت هذه الحجج التي ذكرها الأنباري غائبةً عن ذهن الأخفش - إذا صحّت نسبة هذا الرأي إليه - وهو يقرر هذا الحكم ؟ أ ليست قاعدة الاختصاص من الركائز التي بُنيت عليها أصولُ النظرية النحوية ، وشاد عليها الأوائل - ومن جملتهم الأخفش - صرح القواعد النحوية ؟!

فالجواب قطعاً : لا . فإن يكن الأنباري قد احتكم إلى الصنعة النحوية في ردّ رأي الأخفش ، فقد سها أو تغافل عن المعنى النحوي الذي سعى الأخفش لإقراره في مثل هذا الاستعمال، والذي لو لم يصطدم بترمّت العقلية النحوية أحياناً، لَنَبَتَ وقرّ .

فالأخفش إنّما جَوّز أن يرتفع الاسم بعد ( إن ، وإذا ) الشرطيتين من دون إخواتهما في الشرط، لكثرة الاستعمال الوارد بهما وقد ارتفع الاسم بعدهما (126) ، وكفى بنصوص القرآن الكريم شواهد على ذلك ، ومن أمثلتها التي تتردّد في كتب النحويين قوله عز وجل : ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ



المُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجْرُهُ» (127) ، وقوله سبحانه وتعالى : « إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ » (128) ، ولا شك في أن كثرة الاستعمال موجبة لإقرار الحكم النحوي .

إن من يتأمل في تقديم ( أحد ) و ( السماء ) في نظم الآيتين الكریمتین يتبين له المقصد الدلالي ، لورودهما بعد حرف الشرط وتأخير الفعل بعدهما ، فالآية الأولى تُلقِي حكماً ثقیلاً على نفوس المسلمين ، فـ ( أحد ) المنكّر ، المُبَيِّنَةُ صِفَتُهُ بآنه من المشركين ، لا بُدَّ أَنْ يُجَارَ ، لیسْمَع أحكام الدين في بيوتات المسلمين ، عسى أن يهتدي للحق ، فاستدعى هذا الحكم الشرعي أن يكون الترتيب ( إن أحد من المشركين استجارك ) ، فُقِّدَ فيه ( أحد ) ، لأنه موضع العناية ، وُخُولِفَ بذلك ما أُتْلِفَ نظمه في جملة الشرط ، ليقع التركيب المُخَالِف لقاعدة النحويين موقعاً غير مألوف عندهم ، وعند المتلقي ، فيستعدُّ بعد تأمله لقبول حكم الله في المُسْتَجِير المُشْرِك ، ويُدْرِك عظم ما شُرِّعَ لأجله ، من استنقاذ نفوس المشركين من الهلاك .

وإلى مثل هذا سعت آية : ( إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ ) ، فالعناية بتقديم ( السماء ) هنا مقصدٌ جليلٌ يرمي إلى تنبيه العقلاء وتحذيرهم من هول ذلك اليوم الذي سيتغير فيه النظام الكوني الذي درج عليه الإنسان عصوراً بعد عصور ، ولا شك في أن انشقاق السماء ، وأن كشف الغطاء ، وعظم البلاء الذي سيقع لا محالة ، يستوجب تغيير بنية الجملة الشرطية المألوفة ، لتنبيه الأذهان إلى معنى لا يدرك مثله ، إذا انتلفت الجملة على نمطها المعتاد . ومعه يكون التخلص من قيد الصنعة النحوية في حكم خاصٍ يتعلّق باستعمال شاع وكثر في ( إن و إذا ) الشرطيتين مطلباً مقبولاً حرياً بأن يُتَّبَعَ ويُقَوَّى .

على أن من النحويين من جَوَّز رأي الأُخْفَش ، مستنداً له بالصنعة النحوية ، فقد صحّ ابن جني (392هـ) : أن نحو قولهم : ( إذا زيد قام أكرمك ) ، الاسم فيه مرفوع بالابتداء محتجاً بأن فعل الجواب ( أكرمك ) يُفسّر الفعل ( قام ) لا الاسم ( زيد ) ، (( من قيل أن زيداً تام غير محتاج إلى تفسير ، فإذا لم يكن محتاجاً إليه ، صارت الجملة بعده تفسيراً للفعل الرفع له ، لا له نفسه ... وفي هذا تقوية لمذهب أبي الحسن في نحو قوله : ( إذا السماء انشقت ) )) (129) .

وجوّز ابن مالك مذهب الأُخْفَش في ( إذا ) دون ( إن ) ، قال : (( وبقوله أقول ، لأن طلب ( إذا ) للفعل ليس كطلب ( إن ) )) (130) . وهو يعني : أن ( إذا ) أداة شرط غير جازمة ، فلا تطلب الاتصال بفعلها ، كما في ( إن ) ، فيجوز على ذلك دخولها على الاسم أيضاً .

#### المطلب الرابع : موجبات اقتضاء الأصل



وقد وردت مسألة واحدة ، ذكر فيها الأنباري اقتضاء الأصل ، وهي مسألة دخول لام التوكيد على خبر ( إنَّ ) الثقيلة ، إذ بيّن الأنباري أنّ الأصل كان يقتضي (( أن تنقلَ عن صدر الكلام ، وتدخلَ الاسم ، لأنه أقربُ إليه من الخبر )) (131) .

وقوله هذا مبنيٌّ على أنّ معنى هذه اللام التوكيد ، وإنما جاز أن تدخل على ( إنَّ ) ومعموليها ، لأنَّ معناها مطابق لمعنى ( إنَّ ) ، وكان الأصل الأول أنّها يجب أن تدخل في أول الكلام ، لأنَّ لها رتبة الصدارة (( إلاّ أنّه لما كانت ( اللام ) للتأكيد و ( إنَّ ) للتأكيد ، لم يجمعوا بين حرفي توكيد )) (132) .

فكان الأصل الآخر أن تدخل على اسم ( إنَّ ) لا خبرها ، لأنَّ الاسم أقرب من الخبر (133) ، ويمكن أن يُقال أيضاً : لأنَّ الاسم في الأصل مبتدأ ، ولام الابتداء الأصلُ فيها أن تدخل على المبتدأ ، ولكنهم زحلقوها إلى الخبر ، وعلل الأنباري ذلك (( بأنّه لما كان الاسم يلي ( إنَّ ) ، كرهوا أن يدخلوها على الاسم ، كراهيةً للجمع بين حرفي تأكيد ، فنقلوها من الاسم ، وأدخلوها على الخبر )) (134) .

وكلامه هذا صحيح ، ويمكن أن يُستدلّ لذلك أيضاً بأنَّ اللام هذه لم تدخل على اسم ( إنَّ ) ، لأنه لا يجوز أن يُفصل بين ( إنَّ ) واسمها بفواصل أجنبي ، ذلك أنّ اسمها ( وأصله مبتدأ مرفوع ) إنّما نُصب لمباشرة ( إنَّ ) له ، فلو فُصل بينهما لعاد المبتدأ إلى أصله من الرفع ، فلم يجزْ لذلك أن تدخل اللام على اسم ( إنَّ ) ، ودليل ذلك أنّ ( ما ) الزائدة إذا فَصَلَتْ بين ( إنَّ ) واسمها يعود المبتدأ إلى أصله في نحو : ( إنّما زيدٌ قادمٌ ) (135) ، ولذا يُراعى في جملة ( إنَّ ) الترتيب بين معموليها فلا يجوز أن يتقدّم الخبر أو معموله على الاسم ، فيقع فاصلاً أجنبياً بين ( إنَّ ) وما باشرته ، وفي ذلك يقول ابن مالك (136) :

وَرَاعِ ذَا التَّرْتِيبِ إِلا فِي الَّذِي كَلَيْتَ فِيهَا أَوْ هُنَا غَيْرَ الْبَنِي

أمّا الفصل بين ( إنَّ ) واسمها بالظرف أو الجار والمجرور ، في نحو ( إنّ في السماء لخبراً ) و ( إنّ عندك لعلماً ) فجاز مع تأخير الاسم ، لأنه يُنوّس فيهما ما لا يُنوّس في غيرهما ، فلا يعدّان فاصلاً أجنبياً ، وقد بيّنا ذلك في ما سبق، (137) ولذا جاز أن يفصلا بين المتلازمين والمتضايقين .



### خلاصة البحث :

إنّ النظرية النحوية بأصولها وفروعها إنما تقوم على الاقتضاء ، إذ إنّ الكلام يقتضي بعضه بعضاً ، وإنّ النحويين يعولون على الاقتضاء تعويلاً تاماً لإنشاء العلاقات التركيبية ، فعلاقة الإسناد ما هي إلا مُقتضى ومُقتضى ، فالمبتدأ يقتضي الخبر ، والفعل يقتضي الفاعل ، وهكذا في أنواع العلاقات النحوية الأخرى ، التي تنشأ بين فضلات الكلام ، كعلاقة التخصيص في حروف الجر ، وعلاقة النسبة في الإضافة ، وعلاقة التبعية في التوابع ... الخ .

وقد أدرك النحويون أنّ نظم الكلام مبنيٌّ على مقتضيات النحو ، وأنّ لهذه المقتضيات موجباتٍ تقتضي إنشاء التراكيب النحوية على وفقها ، وهذه الموجبات تتبّعها الباحث في المصنّفات النحوية، فوجدها لا تخرج إجمالاً عن التعلّق بالأصول النحوية التي أقرّت بموجبها الأحكام من جهة، وأنها تتعلّق تفصيلاً بنظرية العامل وما يستتبعها من أحكام الإعراب من جهة أخرى ، إذ إنّ عماد نظرية العامل قائم على الاقتضاء .

وهذا التفصيل والإجمال درسه الباحث في كتاب الإنصاف في مسائل الخلاف لأبي البركات الأنباري، بوصفه سجلاً ناضجاً للفكر النحوي، بأصوله التنظيرية ، وفروعه التطبيقية ، فوجد أنّ موجبات اقتضاء الحكم فيه يمكن أن تُصنّف وتُدْرَس ضمن أربعة مطالب، هي : موجبات اقتضاء القياس ، وموجبات اقتضاء المعنى ، وموجبات اقتضاء القاعدة النحوية ، وموجبات اقتضاء الأصل .

ولاحظ الباحث من دراسة هذه المطالب أنّ مفهوم الاقتضاء عند الأنباري لم يخرج عن مدلوله اللغوي ، إذ الاقتضاء عنده إمّا أن يكون على جهة الوجوب ، أو على جهة احتياج الشيء إلى شيء آخر من دون الحكم بوجوب الاقتضاء .

ولاحظ الباحث عند الأنباري أنّه – بدافع الميل إلى البصريين ومخالفة رأي الكوفيين – قد خالف مُوجب اقتضاء الحكم النحوي في مواضع كثيرة في كتابه، مع أنّ هذا الحكم مبنيٌّ على دليلٍ من السماع والقياس متين ، فما كان من الباحث إلا أن تَبَيَّنَ مثل هذه المواضع في بحثه ، وفاتش الأنباري في أدلتها، وأعاد لمُوجب اقتضاء الحكم سلطته ، بأدلةٍ علمية معتبرة عند الباحث .

على حين أنّ الأنباري في بعض الأحيان يُحْكَمُ مُوجب الاقتضاء – وإن خالف رأي البصريين – وقد سجّل له الباحث ذلك، وشايعه فيه أو خالفه ، بحسب ما توافر لديه من أدلة .





## مصادر البحث ومراجعته

## القرآن الكريم

- 1- ارتشاف الضرب من لسان العرب: أبو حيان النحوي (أثير الدين محمد بن يوسف ت 745هـ)، تحقيق د. رجب عثمان محمد، ومراجعة د. رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط1، 1998م.
- 2- أسرار العربية: أبو البركات الأنباري (كمال الدين عبد الرحمن بن محمد ت 577هـ)، تحقيق محمد بهجة البيطار، مطبعة الترقى، دمشق، 1957م.
- 3- الأصول في النحو: ابن السراج (أبو بكر محمد بن سهل ت 316هـ)، تحقيق د. عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط3، 1996م.
- 4- أمالي القالي: القالي البغدادي (أبو علي إسماعيل بن القاسم ت 356هـ)، لجنة إحياء التراث العربي، دار الأفاق الجديدة، بيروت، ط2، 1987م.
- 5- الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين: أبو البركات الأنباري، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، (د.ت).
- 6- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك: ابن هشام الأنصاري (أبو محمد عبد الله بن يوسف ت 761هـ)، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد مطبعة السعادة، مصر، ط 5، 1967م.
- 7- تاج العروس من جواهر القاموس: مرتضى الزبيدي (محمد بن محمد بن عبد الرزاق ت 1205هـ)، تحقيق: لجنة من الاساتذة، مطبعة حكومة الكويت، 1965-2001م.
- 8- التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين: أبو البقاء العكبري (عبد الله بن الحسين ت 616هـ)، تحقيق د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط1، 1986م.
- 9- التعليقة على كتاب سيبويه: أبو علي الفارسي (الحسن بن أحمد بن عبد الغفار، ت 377هـ)، تحقيق د. عوض بن حمد القوزي، ط 1، 1990م.
- 10- تهذيب اللغة: الأزهرى (أبو منصور محمد بن أحمد ت 370هـ) ج 15، تحقيق إبراهيم الأبياري، دار الكاتب العربي، القاهرة، 1967م.
- 11- توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك: المرادي (بدر الدين حسن بن قاسم ت 749هـ)، تحقيق أحمد محمد عزوز، المكتبة العصرية، بيروت، ط1، 2005م.
- 12- الجنى الداني في حروف المعاني: المرادي، تحقيق د. فخر الدين قباوة والأستاذ محمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1993م.
- 13- حروف المعاني والصفات: الزجاجي (أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق ت 337هـ)، تحقيق د. عليّ توفيق الحمد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1984م.
- 14- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب: البغدادي (عبد القادر بن عمر، ت 1093هـ)، تحقيق عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط 4، 2000م.
- 15- الخصائص: ابن جني، تحقيق محمد علي النجار، دار الكتاب العربي، بيروت، 1952م.



- 16- ديوان طرفة بن العبد ( شرح الأعلام الشنتمري): تحقيق درية الخطيب، ولطفي الصقال، المؤسسة العربية، بيروت، ط 2، 2000م.
- 17- ديوان زهير بن أبي سلمى: تحقيق علي حسن فاعور، دار الكتب العلمية، بيروت، 1408 هـ .
- 18- ديوان العجاج ( رواية عبد الملك بن قريب الأصمعي وشرحه) : تحقيق د.عبد الحفيظ السطلي، مكتبة أطلس، دمشق، ط 1، 1971م .
- 19- ديوان الفرزدق : شرح عبد الله الصاوي ، المكتبة التجارية الكبرى ، القاهرة ، 1936م
- 20- ديوان الكميت بن زيد الأسدي : جمع و شرح وتحقيق د. محمد نبيل طريفي، دار صادر ، بيروت ، ط 1 ، 2000م.
- 21- ديوان المخبل السعدي: تحقيق نعمان أمين طه، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، 1958م.
- 22- رصف المباني في شرح حروف المعاني : المالقي ( أحمد بن عبد النور ت 702 هـ )، تحقيق أحمد محمد الخراط، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، 1975م .
- 23- سمط اللآلي في شرح أمالي القالي: أبو عبيد البكري( عبد الله بن عبد العزيز بن محمد الأندلسي ت 487هـ)، تح عبد العزيز الميمني ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة ، ط 1، 1936م.
- 24- الشافية في علمي التصريف والخط: ابن الحاجب(عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، ت 646هـ)، تحقيق: حسن أحمد العثمان، المكتبة المكية ، مكة المكرمة، ط 1 ، 1995م.
- 25- شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك : ابن عقيل ( بهاء الدين عبد الله بن عقيل ت 769هـ)، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط 20، 1980م .
- 26- شرح أبيات سيويه: السيرافي ( الحسن بن عبد الله بن المرزبان ، ت 385هـ) ، تحقيق د. محمد علي الريح هاشم، مكتبة الكليات الأزهرية، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 1974م
- 27- شرح ألفية ابن مالك : ابن الناظم( بدر الدين محمد بن جمال الدين محمد بن مالك ت 686هـ )، تحقيق د.عبد الحميد السيد محمد عبد الحميد دار الجيل، بيروت( د. ت )
- 28- شرح التسهيل: ابن مالك( جمال الدين محمد بن عبد الله ت 672هـ)، تحقيق د. عبد الرحمن السيد و د. محمد بدوي المختون ، دار هجر للطباعة والنشر ، مصر ، ط 1، 1990م .
- 29- شرح التصريح على التوضيح : خالد الأزهرري( خالد بن عبد الله بن أبي بكر ت 905هـ ) ، تحقيق محمد باسل عيون السود ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 2، 2006م .
- 30- شرح الرضي على الكافية: الرضي الاسترآبادي ( رضي الدين محمد بن الحسن ت 686هـ ) ، تحقيق د. عبد العال سالم مكرم ، عالم الكتب ، القاهرة ، ط 1 ، 2000م .
- 31- شرح الكافية الشافية : ابن مالك، تحقيق د. عبد المنعم أحمد هريدي، دار المأمون للتراث، دمشق، (د. ت) .



- 32- شرح المفصل: ابن يعيش (موفق الدين يعيش بن علي بن يعيش ت 643هـ)، إدارة الطباعة المنيرية، مصر، (د. ت).
- 33- الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية): الجوهري (أبو نصر إسماعيل بن حماد ت في حدود 400هـ)، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار الكتاب العربي، مصر، 1967م.
- 34- صحيح مسلم بشرح النووي: الإمام مسلم (أبو الحسين مسلم بن الحجاج ت 261هـ)، تحقيق عبد الله أحمد، القاهرة، (د. ت).
- 35- علل النحو: ابن الوراق (أبو الحسن محمد بن عبد الله ت 381هـ)، تحقيق د. محمود جاسم الدرويش، بيت الحكمة، بغداد، 2002م.
- 36- العين: الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت 175هـ)، تحقيق د. مهدي المخزومي، ود. إبراهيم السامرائي، دار الرشيد للنشر، بغداد، 1982م.
- 37- الفاخر: الفضل بن سلمة بن عاصم، (ت 290هـ)، تحقيق: عبد العليم الطحاوي، ومحمد علي النجار، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، ط 1، 1380هـ.
- 38- القاموس المحيط: الفيروزآبادي (مجد الدين محمد بن يعقوب ت 817هـ)، طبعة دار الفكر، بيروت، 1983م.
- 39- كتاب سيبويه: سيبويه (أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر ت 180هـ) تحقيق عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط 3، 1988م.
- 40- الكشف والبيان عن تفسير القرآن: الثعلبي (أبو إسحاق أحمد بن محمد إبراهيم ت 427هـ)، تح أبي محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 1، 2002م.
- 41- اللامات - دراسة نحوية شاملة في ضوء القراءات القرآنية: د. عبد الهادي الفضلي، دار القلم، بيروت، ط 1، 1980م.
- 42- اللباب في علل البناء والإعراب: أبو البقاء العكبري، تحقيق غازي مختار طليمات، ود. عبد الإله نيهان، دار الفكر، بيروت، ط 1، 1995م.
- 43- لسان العرب: ابن منظور (جمال الدين محمد بن مكرم ت 711هـ)، دار صادر، بيروت، 1968م.
- 44- اللوحة في شرح الملحّة: ابن الصائغ (محمد بن حسن بن سباع بن أبي بكر، ت 720هـ)، تحقيق: إبراهيم بن سالم الصاعدي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط 1، 2004م.
- 45- اللع في العربية: ابن جني، تحقيق د. حامد المؤمن، مطبعة العاني، بغداد، ط 1، 1982م.
- 46- مجمع الأمثال: الميداني (أبو الفضل أحمد بن محمد ت 518هـ) دار مكتبة الحياة، بيروت، 1961م.
- 47- المحكم والمحيط الأعظم: ابن سيده (أبو الحسن علي بن إسماعيل المرسي ت 458هـ)، تحقيق د. عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 2000م.
- 48- المخصص: ابن سيده (أبو الحسن علي بن إسماعيل ت 458هـ) المكتبة الأميرية ببولاق، مصر، 1316هـ - 1321هـ.



- 49- المساعد على تسهيل الفوائد: ابن عقيل، تحقيق د. محمد كامل بركات ، منشورات جامعة أم القرى ، السعودية، ط2، 2001 م .
- 50- مغني اللبيب عن كتب الأعراب : ابن هشام الأنصاري ، تحقيق د. مازن المبارك و محمد علي حمد الله ، راجعه سعيد الأفغاني، دار الفكر ، بيروت، ط 4، 1979 م .
- 51- المفصل في علم العربية : الزمخشري ( جار الله محمود بن عمر ت 538هـ ) ، تحقيق د. فخر صالح قدارة، دار عمار للنشر والتوزيع ، الأردن ط1 ، 2004 م .
- 52- المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية : أبو إسحاق الشاطبي ( إبراهيم بن موسى ت 790هـ ) ، تحقيق د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين ، طبعة معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي ، جامعة أم القرى، السعودية، ط1، 2005 م .
- 53- المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية المشهور بـ ( شرح الشواهد الكبرى ): العيني( بدر الدين محمود بن أحمد بن موسى ت 855هـ) تحقيق محمد باسل عيون السود ، دار الكتب ، بيروت ، ط2 ، 2005 م .
- 54- مقاييس اللغة : ابن فارس( أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا ت 395هـ ) ، تح محمد عبد السلام هارون ، دار الفكر ، بيروت ، 1979 م .
- 55- المقتصد في شرح الإيضاح : الجرجاني ( أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد ت 471 هـ ) ، تحقيق د. كاظم بحر المرجان ، دار الرشيد للنشر، بغداد ، 1982 م .
- 56- المقتضب: المبرد( أبو العباس محمد بن يزيد ت 285هـ)، تحقيق عبد الخالق عزيمة ، عالم الكتب، بيروت،( د. ت).
- 57- المقرب : ابن عصفور( أبو الحسن علي بن مؤمن ت 699هـ) ، تحقيق د.أحمد عبد الستار الجوارى و د. عبد الله الجبوري ، مطبعة العاني ، بغداد، 1986 م.
- 58- منازل الحروف، مطبوع ضمن كتاب( رسالتان في اللغة): الرمانى ( أبو الحسن علي بن عيسى ، ت 384 هـ)، تحقيق: د. إبراهيم السامرائي، دار الفكر للنشر والتوزيع، الأردن، 1984 م .
- 59- الألفاظ المهموزة: ابن جنى( أبو الفتح عثمان ت 392هـ ) ، تحقيق د. مازن المبارك، دار الفكر ، دمشق، ط 1، 1988 م.
- 60- نتائج الفكر في النحو : السهيلي ( أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله ت 581هـ)، تحقيق د. محمد إبراهيم البناء، دار الرياض ، مكة المكرمة ، ط 2، 1984 .
- 61- النوادر في اللغة : أبو زيد الأنصاري( سعيد بن أوس بن ثابت ت 215هـ) ، تحقيق سعيد الخوري الشرتوني، دار الكتاب العربي، بيروت ، ط2، 1967 م .
- 62- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع: السيوطي ( جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر ت 911 هـ)، تحقيق: د. عبد الحميد هندواوي، المكتبة التوفيقية، مصر، (د.ت) .



## الهوامش

(<sup>1</sup>) ينظر : المقتضب 3 / 273 ، وعلل النحو 198 ، 225 ، 265 ، 297 ، 311 ، 312 ، 320 ، والخصائص 1 / 170 ، و 3 / 203 ، والمفصل في صنعة الإعراب 31 ، 43 ، 113 ، والإنصاف في مسائل الخلاف (م 19) 1 / 166 ، م 1 / 217 ، م 1 / 305 ، (م 49) 1 / 356 ، (م 59) 1 / 404 ، م 2 / 632 ، م 2 / 643 ، (م 101) 2 / 712 ، م 2 / 745 ، م 2 / 828 . ونتائج الفكر 124 ، 125 ، 148 ، 216 ، 217 ، 233 ، 297 ، واللباب في علل البناء والإعراب 1 / 47 ، 131 ، 175 ، 629 ، 339 ، 418 ، و 2 / 16 ، 52 ، 72 ، 199 ، وشرح الكافية الشافية 1 / 172 ، و 2 / 630 ، 643 ، 741 ، 771 ، 773 ، و 3 / 1044 ، 1136 ، والجنى الداني 118 ، 120 ، 275 ، 347 ، 417 ، 576 ، وتوضيح المقاصد والمسالك بشرح الفية ابن مالك 1 / 140 ، و 2 / 596 ، 707 ، 708 ، 731 ، و 3 / 1282 ، 1290 ، 1305 ، وأوضح المسالك 2 / 41 ، و 3 / 140 ، ومغني اللبيب 1 / 14 ، 92 ، 99 ، 113 ، 139 ، 140 ، 142 ، 158 ، 161 ، 222 ، 265 ، 338 ، 343 ، و 2 / 691 ، 693 ، 697 ، 703 ، 704 ، 777 .

(<sup>2</sup>) ينظر : الصحاح (ق ض ي) 6 / 2463 ، و لسان العرب (ق ض ي) 15 / 186 - 187 ، والقاموس المحيط (ق ض ي) 4 / 379 ، وتاج العروس (ق ض ي) 29 / 296 - 297 .

(<sup>3</sup>) ينظر : الإنصاف (م 19) 1 / 165 . والمسألة المذكورة في : كتاب سيبويه 1 / 59 ، والمقتضب 4 / 188 والأصول في النحو 1 / 97 ، ومنازل الحروف 1 / 36 ، وأسرار العربية 59 ، وشرح التسهيل 1 / 369 - 372 ، و رصف المباني 310 - 313 ، وتوضيح المقاصد 1 / 230 ، وهمع الهوامع 1 / 447 - 449 .

(<sup>4</sup>) سورة يوسف: من الآية 31 .

(<sup>5</sup>) سورة المجادلة: من الآية 2 .

(<sup>6</sup>) الإنصاف 1 / 166 .

(<sup>7</sup>) ينظر : الإنصاف (م 49) 1 / 356 - 359 ، والمسألة المذكورة في : اللمع في العربية 117 ، واللباب 1 / 347 ، وشرح الكافية الشافية 3 / 1357 ، واللمحة في شرح الملحة 2 / 645 ، وتوضيح المقاصد والمسالك 3 / 1135 ، وأوضح المسالك 4 / 55 ، وهمع الهوامع 2 / 80 - 81 .



- (<sup>8</sup>) النَّحْيُ : الرَّقُّ مِنَ السَّمَنِ وَغَيْرِهِ ، أَوْ هُوَ : جَزَةٌ مِنْ فَخَّارٍ ، يُجْعَلُ فِيهَا اللَّيْنُ لِيُمَخَّضَ ، وَجَمْعُهُ أَنْحَاءٌ ، أَوْ هُوَ ضَرْبٌ مِنَ الرُّطْبِ . ينظر : تهذيب اللغة ( باب الحاء والنون ) 5 / 164 ، والمخصص 1 / 459 ، ولسان العرب ( ن ح ا ) 15 / 312 .
- (<sup>9</sup>) الإنصاف 1 / 359 – 360 .
- (<sup>10</sup>) ينظر : التبيين عن مذاهب النحويين 1 / 456 .
- (<sup>11</sup>) ينظر : الإنصاف ( م 59 ) 1 / 404 – 408 . والمسألة مذكورة في : كتاب سيبويه 4 / 148 ، والمقتضب 1 / 164 ، و 2 / 90 ، 330 ، والتعليقة على كتاب سيبويه 4 / 11 ، وعلل النحو 1 / 214 ، وشرح أبيات سيبويه للسيرافي 2 / 253 ، ، واللمع في العربية 1 / 225 ، والمنصف في التصريف 1 / 61 ، واللباب 1 / 380 – 381 ، 492 ، وشرح المفصل 4 / 494 – 495 ، و 5 / 246 ، 308 ، وشرح التسهيل 1 / 254 ، وشرح الكافية الشافية 2 / 878 ، وتوضيح المقاصد والمسالك 1 / 461 ، وهمع الهوامع 2 / 481 .
- ( 12 ) الإنصاف 1 / 407 .
- ( 13 ) المصدر نفسه 1 / 409 .
- ( 14 ) شرح التسهيل 1 / 354 .
- ( 15 ) ينظر : الشافية في علمي التصريف والخط 78 .
- ( 16 ) شرح الرضي على الكافية 265 .
- ( 17 ) ينظر : الإنصاف 1 / 407 ، وشرح الرضي على الشافية 2 / 265 ، وارتشاف الضرب 2 / 547 ، والمساعد على تسهيل الفوائد 2 / 614 .
- ( 18 ) ينظر : شرح التسهيل 1 / 354 .
- ( 19 ) ينظر : اللامات – دراسة نحوية شاملة في ضوء القراءات القرآنية 30 .
- (<sup>20</sup>) سورة مريم : الآية 69 .
- (<sup>21</sup>) ذهب الخليل ( 175هـ ) إلى أن مفعول (لنزعن) محذوف ، وأن (أي) استفهامية مرفوعة على أنها حكاية قول محذوف ، والتقدير: لنزعن الفريق الذي يُقال فيهم: (أبهم أشد)، وذهب يونس ( 180هـ ) إلى أنها معربة ، وأن جملة (أبهم أشد) مفعول به للفعل (تنزعن) معلق عنه بالاستفهام. ينظر: كتاب سيبويه 2/288، 240، ومنازل الحروف 1/43، 44.



- (<sup>22</sup>) ينظر: كتاب سيبويه 2/ 288- 242، والأصول في النحو 2/ 323- 325، والتعليقة على كتاب سيبويه 2/ 106- 110، ومنازل الحروف 1/ 43- 44، ونتائج الفكر 154- 155، وشرح المفصل 2/ 382- 383.
- (<sup>23</sup>) ينظر: الإنصاف (م 101) 2 / 710 - 712 .
- (<sup>24</sup>) المصدر نفسه 2 / 712 - 713 .
- (<sup>25</sup>) سورة الإسراء: من الآية 110 .
- (<sup>26</sup>) سورة الأنعام: من الآية 81 .
- (<sup>27</sup>) ينظر: الإنصاف 2 / 712 - 713 .
- (<sup>28</sup>) ينظر: شرح الرضي على الكافية 3 / 351 ، والمقاصد الشافية 1 / 504 .
- (<sup>29</sup>) ينظر: المقاصد الشافية 1 / 504 .
- (<sup>30</sup>) ينظر: الإنصاف 2 / 713 .
- (<sup>31</sup>) ينظر: كتاب سيبويه 1 / 28 - 29 ، 59 ، والمقتضب 4 / 188 ، والأصول في النحو 1 / 97 ، واللباب 1 / 175 - 176 ، وشرح المفصل 8 / 75 ، وشرح التسهيل 1 / 373 - 374 ، والجنى الداني 325 .
- (<sup>32</sup>) ينظر: كتاب سيبويه 2 / 197 ، والمقتضب 4 / 239 ، والأصول في النحو 1 / 402 ، وعلل النحو 1 / 343 ، واللمع 112 ، والمقتصد في شرح الإيضاح 2 / 755 ، وشرح المفصل 2 / 9 ، والمقرب 1 / 177 .
- (33) ينظر: كتاب سيبويه 4 / 343 - 344 ، والمقتضب 3 / 281 ، و الأصول في النحو 3 / 281 ، 345 ، والتعليقة على كتاب سيبويه 5 / 146 ، والمنصف 1 / 285 ، والتبيين عن مذاهب النحويين 4 / 313 - 314 ، وشرح المفصل 4 / 365 - 367 .
- (34) ينظر: الإنصاف 2 / 713 .
- (35) ينظر: شرح الرضي 2 / 301 ، والمقاصد الشافية 1 / 504 .
- (36) ينظر: الأصول في النحو 3 / 447 ، والمهموز ، ابن جني 50 ، 128 ، واللباب 2 / 97 - 98 ، وشرح المفصل 4 / 37 - 39 ، وشرح الكافية الشافية 4 / 1768 ، وتوضيح المقاصد والمسالك 3 / 1365 .
- (37) شرح الكافية الشافية 4 / 1768 .



- ( 38 ) ينظر : الأصول في النحو 3 / 447 ، وشرح الكافية الشافية 4 / 1768 .
- ( 39 ) ينظر : شرح الكافية الشافية 4 / 1768 .
- ( 40 ) رجز منسوب إلى أبي المقدم الراجز في: سمط اللآلئ 874 ، وغير منسوب في الكثير من المصادر . ينظر : أمالي القالي 2 / 246 ، والمخصص 15 / 11 ، و 16 / 42 ، وشرح المفصل 6 / 42 ، وشرح التسهيل 1 / 233 ، وشرح الكافية الشافية 1 / 269 ، وشرح الألفية لابن الناظم 542 ، وأوضح المسالك 4 / 296 ، ولسان العرب ( شيش ) 141/3 ، والمقاصد النحوية 4 / 11 ، وهمع الهوامع 2 / 156 . والنشيشاء : التَّمْرُ الذي لا يَعْقِدُ نوى ، وإن أنوى لم يشتدَّ ، وإن جَفَّ كان حَشَفًا غير حُلُو . ينظر : تاج العروس ( ش ي ش ) 17/240 . و ( المسعل ) : موضع السعال من الحلق . ينظر : الصحاح ( س ع ل ) 5/1729 .
- ( 41 ) البيت لا يعرف قائله ، وهو من شواهد : الإنصاف ( م 109 ) 2 / 747 ، واللباب 2 / 99 ، واللمحة في شرح الملح 2 / 790 .
- ( 42 ) ينظر : الإنصاف 2 / 745 – 746 .
- ( 43 ) ينظر : المصدر نفسه 2 / 746 .
- ( 44 ) ينظر : شرح التصريح 2 / 504 .
- ( 45 ) ديوانه 224 .
- ( 46 ) رجز منسوب إلى كُثَيِّر في : النوادر 60 ، وليس في ديوانه ، وهو من شواهد : شرح التسهيل 1 / 195 ، وشرح الكافية الشافية 1 / 269 ، ولسان العرب ( ش ر ف ) 9 / 174 ، وتاج العروس ( ش ر ف ) 23 / 508 . وعَكَار : جمع عَكَرة ، محركة العين ، وهي القطعة من الإبل ، يعني : أنه التقط هذه الإبل من إبل كثيرة ، فهي جيدة ، وقيل : القطيع الضخم . ينظر : المحكم والمحيط الأعظم ( ع ك ر ) 1 / 268 ، ولسان العرب ( ع ك ر ) 4 / 600 ، والصَّرار ( كِتَاب ) : خيط يُشَدُّ به ضرع الناقة ، لئلا يرضعها ولدها ، وهو يعني : أن هذه الإبل مدرة للبن ، ينظر : الصحاح ( ص ر ر ) 2 / 711 ، ومقاييس اللغة ( ص ) 3 / 282 ، والمخصص 2 / 144 ، وشَرْفُ الناقة : كاد يقطعُ أخلاقها بالصَّرِّ ، وإنما يُفَعَّلُ ذلك بالناقة ، ليبقى بدننها وسمنها ، ليحمل عليها في السنة المقبلة . ينظر : المحكم والمحيط الأعظم ( ش ر ف ) 8 / 45 .





- ( 47 ) ديوانه . والقارح : أراد به الفرس الذي اكتمل سنُّه واشتدَّت قوُّته . ينظر : لسان العرب ( ق ر ح )  
 557 / 2 ، والطِمِرَّة : العالية ، وقيل : الخيل المشرفة . ينظر : المحكم والمحيط الأعظم ( ط م ر ) 9 /  
 164 ، والقِدَال : جماع مؤخر الرأس . ينظر : الصحاح ( ق ذ ل ) 5 / 1800 .
- ( 48 ) ينظر : توضيح المقاصد والمسالك 3 / 1363 .
- ( 49 ) ملحقات ديوانه 323 .
- ( 50 ) ديوانه 99 ، والكَبْدُ هنا : البطن والوسط ، ومنه كبد الفرس ، وهو مِقْبَضُهَا . ينظر : العين ( ك د ب )  
 ( 5 / 333 ، وذات أسرة : أراد بها الخطوط التي تكون على البطن . ينظر : لسان العرب ( س ر ر ) 12 /  
 7 ، و ( لم ينقص طواءهما ) أراد : أنَّها خميصة البطن ليس بمُفَاضَةٍ . ينظر : توضيح المقاصد والمسالك  
 3 / 1363 .
- ( 51 ) ديوانه 43 .
- ( 52 ) ينظر : توضيح المقاصد والمسالك 3/1363 ، والمقاصد النحوية 4 / 513 ، وشرح التصريح 2 /  
 504 ، وشرح الأشموني 3 / 658 .
- ( 53 ) شرح ابن عقيل 1 / 16 .
- ( 54 ) المصدر نفسه 1 / 43 .
- ( 55 ) ينظر : الإنصاف ( م 31 ) 1 / 250. 251 . والمسألة مذكورة في : المقتضب 4 / 168 – 169 ،  
 والخصائص 2 / 384 – 385 ، وأسرار العربية 192 ، والتبيين ( م 62 ) 1 / 385 ، وشرح المفصل 2 /  
 57 ، وارتشاف الضرب 3 / 1581 ، والمساعد 2 / 25 – 26 ، والمقاصد الشافية 3 / 467 ، وشرح  
 الأشموني 3 / 62 ، وحاشية الصبان 2 / 159 .
- ( 56 ) الإنصاف ( م 120 ) 2 / 830 .
- ( 57 ) ينظر : الإنصاف ( م 31 ) 1 / 251 ، وشرح الكافية الشافية 2 / 748 – 749 ، والمقاصد  
 النحوية 3 / 471 .
- ( 58 ) سورة طه / الآية 67 .
- ( 59 ) ينظر : الإنصاف 1 / 251 – 252 ، والتبيين 1 / 385 .
- ( 60 ) ديوانه 53 .
- ( 61 ) القول في : الإنصاف 1 / 251 ، والمساعد 2 / 25 ، والمقاصد الشافية 3 / 471 – 472 .



- ( 62 ) المثل في : الفاخر 76 ، ومجمع الأمثال 2 / 72 .
- ( 63 ) ينظر : المقتضب 3 / 37 ، والأصول في النحو 1 / 224 ، وشرح المفصل 2 / 41 ، وشرح التسهيل 2 / 389 .
- ( 64 ) ينظر : الإنصاف ( م 120 ) 2 / 828 - 830 ، ورأي الكوفيين في : شرح الكافية الشافية 2 / 776 ، وشرح التسهيل 2 / 389 ، وارتشاف الضرب 4 / 1634 ، والمقاصد الشافية 3 / 554 - 555 .
- ( 65 ) ينظر : كتاب سيبويه 1 / 205 .
- ( 66 ) ينظر : الإنصاف ( م 120 ) 2 / 830 ، والمسألة مذكرة في : المقتضب 3 / 36 ، وعلل النحو 2 / 3 ، والخصائص 2 / 384 ، والمفصل 94 ، والتبيين ( م 65 ) 1 / 395 ، وشرح المفصل 2 / 41 ، والمقاصد النحوية 3 / 552 - 555 ، وهمع الهوامع 2 / 343 .
- ( 67 ) الانصاف 2 / 832 .
- ( 68 ) ينظر : المصدر نفسه 2 / 830 ، وشرح المفصل 2 / 41 ، وشرح التسهيل 2 / 389 .
- ( 69 ) ديوانه 32 .
- ( 70 ) البيت منسوب إلى رجل من طيِّئ ، وهو من شواهد : شرح التسهيل 2 / 389 ، واللمحة في شرح الملح 1 / 345 ، وتوضيح المقاصد والمسالك 2 / 727 ، وأوضح المسالك 2 / 304 ، ومغني اللبيب 2 / 603 ، وشرح ابن عقيل 2 / 294 ، والمقاصد النحوية 2 / 240 ، والمقاصد الشافية 3 / 553 .
- ( 71 ) البيت لا يعرف قائله ، وهو من شواهد : شرح التسهيل 2 / 389 ، وشرح ابن عقيل 2 / 294 ، والمقاصد النحوية 3 / 240 ، والمقاصد الشافية 3 / 553 ، وحاشية الصبان 2 / 300 .
- ( 72 ) البيت لا يعرف قائله ، وهو من شواهد : شرح التسهيل 2 / 389 ، وشرح الكافية الشافية 2 / 777 ، واللمحة في شرح الملح 1 / 436 ، والمقاصد النحوية 3 / 240 ، والمقاصد الشافية 3 / 553 .
- ( 73 ) ينظر : كتاب سيبويه 2 / 166 - 167 ، والأصول في النحو 1 / 319 - 320 ، والإنصاف ( م 41 ) 1 / 303 - 306 ، والتبيين ( م 74 ) 1 / 429 - 431 ، وشرح المفصل 4 / 130 ، وشرح الكافية الشافية 4 / 1709 ، وهمع الهوامع 2 / 354 - 355 .
- ( 74 ) ينظر : الإنصاف 1 / 303 - 305 .
- ( 75 ) المصدر نفسه 1 / 304 - 305 .
- ( 76 ) ينظر : المقتضب 3 / 66 ، والأصول في النحو 1 / 418 .



- ( 77 ) ينظر : الإنصاف / 1 / 307 .
- ( 78 ) ينظر : شرح أبيات سيبويه 343/1، شرح الرضي على الكافية 2 / 96 ، والمقاصد الشافية 6 / 311 - 312 .
- ( 79 ) سورة الأعراف / من الآية 4 .
- ( 80 ) سورة النجم / من الآية 26 . .
- ( 81 ) سورة الزخرف / الآية 6 .
- ( 82 ) شرح الرضي 2 / 96 .
- ( 83 ) تُسبب هذا البيت إلى ثلاثة شعراء : أنس بن زُئيم الكناني ، وعبد الله بن كُريز ، وأبي الأسود الدؤلي وليس في ديوانه ، وهو من شواهد : كتاب سيبويه 2 / 167 ، والمقتضب 3 / 61 ، وشرح المفصل 4 / 122 ، وشرح الرضي 2 / 96 ، وخزانة الأدب 6 / 468 .
- ( 84 ) البيت منسوب إلى الفرزدق وليس في ديوانه، وهو من شواهد : كتاب سيبويه 2 / 168 ، والمقتضب 3 / 62 ، واللمع 229 ، والمفصل 226 ، وشرح المفصل 3 / 173 ، وشرح الكافية الشافية 6 / 309 ، وخزانة الأدب 6 / 468 .
- ( 85 ) ديوانه 1 / 35 .
- ( 86 ) البيت منسوب إلى ذي الرمة ، وليس في ديوانه ، وهو من شواهد : شرح التسهيل 2 / 421 ، وتوضيح المقاصد والمسالك 2 / 1338 . و ( المومة ) : (( المَفَازَةُ الوَاسِعَةُ المَلْسَاءِ ، وَقِيلَ: هِيَ الفَلَاةُ الَّتِي لَا مَاءَ بِهَا وَلَا أُيُسَ بِهَا ))، لسان العرب ( م و م ) 566/12. و ( الخريث ) : (( الدليلُ الحادق ))، الصحاح ( خ ر ت ) 248/1.
- ( 87 ) ينظر : الخصائص 2 / 400 ، وشرح التسهيل 1 / 368 ، و 2 / 12 ، 346 ، وشرح الكافية الشافية 1 / 405 ، واللمحة في شرح الملح 2 / 590 ، ومغني اللبيب 1 / 39 - 40 ، وشرح ابن عقيل 1 / 306 ، وهمع الهوامع 1 / 504 ، و 2 / 167 - 171 ، 524 - 529 .
- ( 88 ) ينظر : أوضح المسالك 2 / 10 .
- ( 89 ) ينظر : الإنصاف ( م 88 ) 2 / 632 ، والمسألة مذكورة في : حروف المعاني والصفات 1 / 58 ، واللباب 2 / 52 ، والجنى الداني 1 / 213 - 214 ، وهمع الهوامع 2 / 549 ، .
- ( 90 ) ينظر : الإنصاف 2 / 632 - 633 ، والجنى الداني 1 / 212 - 214 ، ومغني اللبيب 1 / 39 .



- ( 91 ) سورة البقرة / من الآية 23 .
- ( 92 ) الإنصاف 2 / 632 .
- ( 93 ) سورة البقرة / الآية 278 .
- ( 94 ) الإنصاف 2 / 632 .
- ( 95 ) سورة آل عمران / من الآية 139 .
- ( 96 ) سورة الفتح / من الآية 27 .
- ( 97 ) صحيح مسلم ، كتاب الطهارة ، الحديث رقم 249 ، 7 / 45 ، وشرح مسلم للنووي 3 / 138 .
- ( 98 ) البيت منسوب إلى الأعشى ، وليس في ديوانه ، وهو من شواهد : الكشف والبيان عن تفسير القرآن 1 / 168 ، والإنصاف 2 / 521 ، ولسان العرب ( ف ت ر ) 5 / 44 ، وتاج العروس ( ف ت ر ) 13 / 295 .
- ( 99 ) ينظر : الإنصاف 2 / 633 ، واللباب 2 / 52 ، والجنى الداني 1 / 212 - 214 ، ومغني اللبيب 1 / 39 .
- ( 100 ) شرح الرضي على الكافية 4 / 87 .
- ( 101 ) الإنصاف 2 / 634 .
- ( 102 ) الإنصاف ( 91 ) 2 / 645 ، والمسألة مذكورة في : كتاب سيبويه 3 / 60 ، واللباب 2 / 62 - 63 ، وشرح المفصل 3 / 142 ، وشرح التسهيل 4 / 71 ، وشرح الكافية الشافية 3 / 1583 ، وتوضيح المقاصد والمسالك 3 / 1277 ، ومغني اللبيب 1 / 230 - 271 ، والمساعد 3 / 173 ، وهمع الهوامع 2 / 550 .
- ( 103 ) الإنصاف 2 / 644 .
- ( 104 ) المصدر نفسه 2 / 645 .
- ( 105 ) ينظر : اللباب 2 / 63 .
- ( 106 ) سورة المائدة / من الآية 64 .
- ( 107 ) سورة آل عمران / من الآية 6 .
- ( 108 ) سورة الروم / من الآية 48 .
- ( 109 ) ينظر : مغني اللبيب 1 / 270 - 271 .



- ( 110 ) كتاب سيبويه 3 / 60 .
- ( 111 ) ينظر : الإنصاف ( م 35 ) 1 / 266 - 268 ، والمسألة المذكورة في : مجاز القرآن 1 / 60 ، وتأويل مشكل القرآن 1 / 139 ، وإعراب القرآن للنحاس 1 / 84 ، وأحكام القرآن للجصاص 1 / 113 - 114 ، والوجوه والنظائر لأبي هلال العسكري 1 / 109 ، والتبيين ( م 67 ) 1 / 404 - 405 ، وشرح التسهيل 3 / 345 ، والجنى الداني 511 ، ومغني اللبيب 1 / 101 ، والإتقان في علوم القرآن 2 / 190 .
- ( 112 ) سورة البقرة / من الآية 150 .
- ( 113 ) نُسِبَ إِلَى الْفَرَاءِ أَنَّهُ مَمَّنٌ يَرَى أَنَّ ( إِلَّا ) فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ بِمَعْنَى ( الْوَاوِ ) الْعَاطِفَةِ ، يَنْظُرُ : الْجَنَى الدَّانِي 518 ، وَمَغْنِي اللِّبِيبِ 1 / 101 ، وَالْإِتْقَانُ 2 / 190 . وَ الْفَرَاءُ لَمْ يَقُلْ بِذَلِكَ ، بَلْ أَنْكَرَ هَذَا الْمَعْنَى ، وَأَجَازَ أَنْ تَكُونَ ( إِلَّا ) بِمَعْنَى الْوَاوِ ، إِذَا عَطَفْتَهَا عَلَى اسْتِثْنَاءِ قَبْلِهَا ، نَحْوُ : ( لِي عَلَى فُلَانٍ أَلْفٌ إِلَّا عَشْرَةً إِلَّا مِئَةً ) . يَنْظُرُ : مَعَانِي الْقُرْآنِ 1 / 89 ، وَأَحْكَامُ الْقُرْآنِ لِلْجِصَّاصِ 2 / 113 ، وَشَرْحُ التَّسْهِيلِ 3 / 345 .
- ( 114 ) سورة النساء / من الآية 148 .
- ( 115 ) وَافِقُ الْفَرَاءِ فِيهَا مَذْهَبُ الْبَصْرِيِّينَ ، فِي أَنَّ ( مَنْ ظَلِمَ ) نُصِبَ عَلَى الْاسْتِثْنَاءِ الْمَنْقُوعِ . يَنْظُرُ : مَعَانِي الْقُرْآنِ 1 / 293 .
- ( 116 ) شَعْرُ عَمْرُو بْنِ مَعْدِي كَرِبِ الزَّبِيدِيِّ 178 .
- ( 117 ) الْإِنْصَافُ 1 / 369 .
- ( 118 ) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ 1 / 369 .
- ( 119 ) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ 1 / 371 .
- ( 120 ) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ 1 / 372 .
- ( 121 ) يَنْظُرُ : كِتَابُ سَيْبَوِيهِ 2 / 334 .
- ( 122 ) الْإِنْصَافُ 1 / 372 .
- ( 123 ) يَنْظُرُ : الْإِنْصَافُ ( م 85 ) 2 / 615 - 616 . وَالْمَسْأَلَةُ مَذْكُورَةٌ فِي : كِتَابِ سَيْبَوِيهِ 1 / 460 ، وَالْمَقْتَضِبِ 2 / 77 - 79 ، وَ 4 / 348 ، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابِهِ 2 / 436 ، وَالْخِصَائِصُ 1 / 105 - 106 ، وَمَشْكَلُ إِعْرَابِ الْقُرْآنِ 1 / 107 وَ 2 / 808 ، وَشَرْحُ الْكَافِيَةِ الشَّافِيَةِ 2 / 944 ، وَمَغْنِي اللِّبِيبِ 1 / 127 ، وَشَرْحُ التَّصْرِيحِ 1 / 701 ، وَهَمْعُ الْهُوَامِعِ 2 / 181 .



- ( 124 ) الذي قاله الأخفش في معاني القرآن 2 / 574 في تفسير الآية الكريمة الأولى من سورة الانشقاق : (( إذا السماء انشقت ) على التقديم والتأخير )) والأخفش بذلك لم يختلف عن رأي البصريين الذاهبين إلى تقدير فعلٍ يسبق الاسم المرفوع ، وقد نُسِبَ إلى المبرد وحده القول بأن الاسم المرفوع هنا يعرب مبتدأ وما بعد خبره . في : الخصائص 1 / 106 ، والإنصاف 2 / 504 ، وشرح الكافية الشافية 2 / 944 ، والجنى الداني 1 / 368 ، ومغني اللبيب 1 / 137 ، وهمع الهوامع 2 / 181 . ونسب هذا الرأي إلى الكوفيين والأخفش في : شرح التصريح 1 / 701 ، ونقل المرادي أن الأخفش جوّز مذهب سيبويه الذي عليه البصريون ، وجوّز القول بالابتداء ، ينظر : توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك 2 / 810 .
- ( 125 ) الإنصاف 2 / 620 .
- ( 126 ) ينظر : شرح التصريح 1 / 701 ، ونُسِبَ فيه هذا الرأي إلى الكوفيين والأخفش .
- ( 127 ) سورة التوبة / من الآية 6 .
- ( 128 ) سورة الانشقاق / الآية 1 .
- ( 129 ) الخصائص 1 / 106 .
- ( 130 ) شرح الكافية الشافية 2 / 944 .
- ( 131 ) الإنصاف ( م 25 ) 1 / 217 ، والمسألة مذكورة في : اللباب 1 / 217 - 218 ، وشرح المفصل 4 / 532 - 535 ، وشرح التسهيل 2 / 26 - 27 ، والجنى الداني 128 - 132 ، وهمع الهوامع 1 / 503 - 506 .
- ( 132 ) الإنصاف 1 / 217 .
- ( 133 ) ينظر : المصدر نفسه 1 / 217 .
- ( 134 ) المصدر نفسه 1 / 217 - 218 .
- ( 135 ) ينظر : كتاب سيبويه 2 / 138 ، والأصول في النحو 1 / 232 ، واللمع 233 ، وشرح الكافية الشافية 1 / 480 .
- ( 136 ) شرح ابن عقيل 1 / 345 .
- ( 137 ) تنظر : ( ص 21 ) من هذا البحث.